

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



الجريدة الرسمية للمناقشات

الفترة التشريعية الثامنة (2019-2021) - السنة الثانية 2020 - الدورة البرلمانية العادية (2019-2020) - العدد: 10

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يوم الإثنين 7 رجب 1441
الموافق 2 مارس 2020 (صباحًا ومساءً)

طبعت بمجلس الأمة يوم الخميس 8 شعبان 1441
الموافق 2 أبريل 2020

فهرس

(1) محضر الجلسة العلنية السادسة عشرة ص 03

■ عرض ومناقشة مشروع القانون الذي يعدل ويتمم القانون رقم 15 - 21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي .

(2) محضر الجلسة العلنية السابعة عشرة ص 14

■ عرض ومناقشة مشروع القانون الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه؛

■ رد السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي .

(3) ملحق ص 28

(1) تدخل كتابي .

(2) أسئلة كتابية .

محضر الجلسة العلنية السادسة عشرة

المنعقدة يوم الإثنين 7 رجب 1441

الموافق 2 مارس 2020 (صباحا)

الرئاسة: السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة بالنيابة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة التاسعة
والدقيقة السابعة والخمسين صباحا

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي:

سيدي رئيس مجلس الأمة بالنيابة،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
السيدات والسادة أعضاء المجلس،
السيدات والسادة الحضور،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يتعلق المشروع الذي أتشرف اليوم بعرضه، أمام مجلسكم الموقر، بمشروع قانون يعدل ويتمم القانون رقم 15- 21، المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

إن إحداث المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، بموجب الأحكام الواردة في المادتين 206 و207، من الدستور المعدل سنة 2016، والتكليف بالمهام التي كانت موكلة لكل من: المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجي، والمجلس الوطني للتقييم، اقتضى وجوبا تعديل عدد من الأحكام الواردة في القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المشار إليه أعلاه، وذلك من أجل تكريس إطار مؤسساتي واحد، يتولى إعداد سياسة وطنية للبحث العلمي والتكنولوجي وتقييمها،

السيد الرئيس بالنيابة: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله؛ الجلسة مفتوحة.

أرحب بالأخ؛ السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، ممثل الحكومة، والأخت السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، وكذا السادة المرافقين لهما وأرحب أيضا بالأخوات والإخوة أعضاء مجلس الأمة، وأيضا بأسرة الإعلام.

يقتضي جدول أعمال جلستنا عرض ومناقشة مشروع القانون الذي يعدل ويتمم القانون رقم 15 - 21 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

ولكن قبل هذا نطلب من السيدات والسادة الحضور الوقوف دقيقة صمت، ترحما على المجاهد الطيب فرحات احميدة، عضو مجلس الأمة.

(الوقوف دقيقة صمت)

السيد الرئيس بالنيابة: الله يرحمه ويوسع عليه.
طبقا للدستور والقانون العضوي رقم 16 - 12 والنظام الداخلي لمجلس الأمة، أدعو السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، لعرض مشروع هذا القانون؛ ومباشرة أحيل الكلمة له.

يسمى بـ (Start up)، وهذا شيء كبير، وقد عقدنا البارحة اجتماعا وزاريا، وتكلمنا في هذا الموضوع، وقلنا بأن الجامعة هي مكتب دراسات وباستطاعتها فعل كل شيء، وحن الوقت لاستشارتها. عندما كانت الإمكانيات لم يستشيروا الجامعة، بل كانوا يأخذون من الخارج، والآن ما دام هناك نقص في الإمكانيات، فقد حان الوقت كي تقوم الجامعة بدورها وحتى نكون في الصورة، عندنا 1.700.000 طالب، ليس بالشيء السهل حتى تعطي كل المستوى للطلبة، والآن جاء الوقت حتى نحقق عملا أكبر بإمكانيات أصغر ما يسمى في اللغة الإنجليزية (Optimisation)، فمن ناحية البحث عندنا إمكانيات، وأظن، إن شاء الله، في المستقبل الجزائر والدولة ككل ستمكن الجامعات من الدخول في الميدان الصناعي وتدخل الصناعة إلى ميدان الجامعة، ويكون هناك تنسيق بينهما، حتى لا تنفذ كل المشاريع التي في البلاد إلا بعد استشارة الجامعة وستكون لي فرصة أخرى لكي أتكلّم، بارك الله فيكم.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة الآن للسيد مقرر لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية لقراءة التقرير التمهيدي حول مشروع هذا القانون، فليفضل.

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس بالنيابة، بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

السيد رئيس مجلس الأمة بالنيابة، السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، ممثل الحكومة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة الموقر، أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تشرف لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية، لمجلس الأمة، بعرض تقريرها التمهيدي، الذي أعدته حول مشروع القانون الذي يعدل القانون رقم 15 - 21، المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي

يتعلق هذا التعديل بإعادة صياغة المواد: 11 و17 و18 و29 و30، من القانون المذكور، والتي تحيل مضمونياتها إلى المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجي، والمجلس الوطني للتقييم، بما يساهم في إضفاء الانسجام المطلوب على بنية النظام الوطني للبحث، ويسمح بتفادي ازدواجية الأحكام القانونية، المتعلقة بنفس الموضوع.

ذلكم، سيدي الرئيس بالنيابة، السيدات والسادة الأعضاء، محتوى التعديلات المقترح إدراجها على عدد من أحكام القانون التوجيهي للبحث العلمي والتكنولوجي؛ وقبل أن أختم كلمتي هذه لدي بعض الإضافة فيما يخص التعليم العالي والبحث العلمي ككل، وسياسة البحث العلمي إلى أفق 2030، في هذا الميدان، يجب أن نكون صرحاء، البحث العلمي في الجزائر ليس في المستوى سواء من ناحية الكم أو من ناحية الكيف، تقريبا 0.58٪ من ثروة البلاد - حتى تكونوا في الصورة - وفي الدول المتقدمة تقريبا 4٪، بمعنى عُشر الإمكانيات التي تمنح إلى الجامعة الجزائرية، زيادة على هذا كذلك، حتى نكون صرحاء، في البلدان المتقدمة 80٪ من البحث صادر عن القطاع الخاص، ونحن 100٪ من البحث صادر عن الدولة والجامعات، وهذا مشكل كبير، بمعنى أننا لا نستطيع الاستمرار بهذه الوتيرة، لا بد من التدخل من جانب القطاع الخاص، من أجل أن يلعب دوره كذلك، وحتى نكون صرحاء، لدينا ما يقارب 40 ألف باحث من مجموع 65 ألف أستاذ.

بعد أن تكلمت عن الكم وعن الكيف، في الميدان التكنولوجي، على مستوى إفريقيا، تقريبا نحن الأوائل من ناحية التكنولوجيا النظرية، لكن من ناحية التطبيق فذلك شيء آخر، لماذا ليس هناك تطبيق في الجزائر؟ حتى نكون صرحاء، الجامعة الجزائرية تعاني من تهميشها منذ سنة 1962 إلى حد الآن، نحن لم نطلب من الجامعة الاندماج مع الحياة الاقتصادية، الحياة الصناعية، عندما كان الحال من حيث الإمكانيات جيدة، كانت الجامعة مهمشة، حان الوقت، بما أن إمكانيات البلاد تراجعت قليلا، فإن دور الجامعات بدأ يبرز، ما دام أننا لا نملك الإمكانيات، فيجب تعويضها بالعقل، بمعنى أنه يجب خلق الثروة من الجامعة، فالجامعة مستعدة، حتى نكون في الصورة، لدينا 350 ألف متخرج حاصل على الشهادة في العام، فلو نأخذ 10٪ فقط من 350 ألف متخرج حاصل على شهادة، ونخلق ما

حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

المقدمة

تقتضي مواكبة التطور المستمر الذي يعرفه مجال البحث العلمي في بلادنا مراجعة القوانين وتحسينها باستمرار، لجعلها تستجيب لمقتضيات المنظومة القانونية المؤطرة لمجال البحث العلمي في الجزائر.

ومن أجل ذلك بادرت الحكومة بمراجعة القانون رقم 15-21، المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وذلك بتعديله قصد التكفل بالنقائص التي أبانت عنها مراحل تطبيقه المختلفة، وكذا تكييف بعض أحكامه لتتسق مع الأحكام الجديدة ذات الصلة والمنصوص عليها في دستور 2016.

وبناء على إحالة من قبل السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة بالنيابة، على لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية، بتاريخ 16 ديسمبر 2019، والمتضمنة مشروع القانون الذي يعدل القانون رقم 15-21، المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي؛ باشرت اللجنة دراستها لمشروع هذا القانون، حيث عقدت اجتماعا لأعضائها برئاسة السيد مصطفى جغدالي، رئيس اللجنة، صبيحة يوم الثلاثاء 17 ديسمبر 2019، بحضور السيد محمد بوبطيمة، نائب رئيس مجلس الأمة، المكلف بشؤون التشريع والعلاقات مع الحكومة والمجلس الشعبي الوطني، استمعت فيه إلى عرض حول مشروع هذا القانون، قدمه ممثل الحكومة، السيد وزير القطاع السابق، بحضور السيد وزير العلاقات مع البرلمان السابق، تطرق فيه إلى الأهداف المرجوة من تعديل مشروع القانون، وما تضمنه من أحكام جديدة.

وقد كانت هذه الأحكام محاور لأسئلة أعضاء اللجنة، كما كانت محاور للردود والتوضيحات التي قدمها ممثل الحكومة.

عرض ومناقشة مشروع القانون

ودراسته على مستوى اللجنة

1 - ملخص عرض ممثل الحكومة:

قدم السيد ممثل الحكومة السابق عرضا مفصلا أمام اللجنة، عن مشروع القانون، تطرق فيه إلى أسباب مراجعة القانون رقم 15-21، المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437

الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، مؤكدا أنه تم إحداث مجلس وطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، بموجب الأحكام الواردة في المادتين (206) و(207) في دستور سنة 2016، وتكليفه بالمهام التي كان يضطلع بها في السابق المجلس الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والمجلس الوطني للتقييم؛ مما استوجب تعديل عدد من الأحكام الواردة في القانون التوجيهي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي المشار إليه أعلاه، وذلك من أجل تكريس إطار مؤسسي واحد وموحد، يتولى إعداد السياسة الوطنية للبحث العلمي والتكنولوجي وتقييمها. كما أوضح في ذات السياق أن الهدف من التعديلات التي جاء بها مشروع القانون محل الدراسة، والتي تتعلق أساسا بإعادة صياغة المواد: 11 و17 و18 و29 و30 من القانون رقم 15 - 21، المذكور أعلاه، هو إضفاء الانسجام المطلوب على بنية النظام الوطني للبحث العلمي، وتفادي ازدواجية الأحكام القانونية المتعلقة بنفس الموضوع.

2 - النقاط التي أثارها أعضاء اللجنة:

إستهل أعضاء اللجنة مداخلاتهم بالإشادة بالإصلاحات التي يعرفها قطاع التعليم العالي والبحث العلمي، كما ثمنوا الأحكام التي تضمنها مشروع هذا القانون واستحسنوا فكرة إنشاء إطار واحد وموحد للبحث العلمي من خلال استحداث المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، مثلما نصّ عليه دستور سنة 2016.

كما أثار أعضاء اللجنة عدة نقاط، بعد سماعهم لعرض السيد ممثل الحكومة، تمحورت أساسا حول كيفية تعزيز محاور البحث، طبقا لأحكام مشروع القانون المعدل محل الدراسة، والدور الفعلي لكل من اللجان القطاعية واللجان المشتركة بين القطاعات.

3 - ملخص التوضيحات التي قدمها ممثل الحكومة:

إستخلصت اللجنة من التوضيحات التي قدمها ممثل الحكومة السابق، حول الانشغالات التي عبّر عنها أعضاء اللجنة، ما يأتي:

إن التعديل الوارد على مشروع القانون يرمي إلى تعزيز محاور البحث، التي تعبّر عن الأهداف العلمية والاجتماعية والاقتصادية المزمع تحقيقها، والتي تعدها اللجان القطاعية الدائمة واللجان المشتركة بين القطاعات، كل فيما خصها،

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة؛ والآن نمر إلى النقطة الثانية من جدول أعمال جلستنا ألا وهي المناقشة، والكلمة الأولى للسيد أحمد بوزيان، فليفضل مشكورا.

السيد أحمد بوزيان: شكرا سيدي الرئيس بالنيابة،
بسم الله والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد؛

سيدي رئيس مجلس الأمة بالنيابة، المحترم،

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي، زملائي الأكارم،

أسرة الإعلام،

الحضور الكرام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يقول سيد الطائفة وطاوسها الإمام الجنيد رحمه الله: «متى أصل إلى الحال التي يكون فيها عندي سيان المدح والقدح»؟

ويقول أمير الشعر على الإطلاق أبو الطيب المتنبي:

وما انتفاع أخ الدنيا بناظره

إذا استوت عنده الأنوار والظلم
إنطلاقا من هاتين الحكمتين أزعم أنني لست بدعا من الرجال، والرجال قليل، أن أشغل منصبا لست أهلا له، فمواقف الرجال هي التي تضيف إلى المناصب وتسمو بها وليس العكس، وإنني أتعوذ بالرحمن أن أشغل منصبا أكبر به وليس العكس، فالعقد الضمني الذي يربطني بهذا المنصب يجعلني أكثر احترازا وحذرا من أن يظهر المنصب ويختفي شاغله.

ولعلي في هذا المقام، أرد على ما تناهى إلى سمعي من أحد الزملاء، أخطأ في رميه وخاب ظنه في شخصي الكريم، إذ اعتبرني ممن يحبون الظهور ويلهثون وراء الأضواء، وقد خفي عن الزميل المحترم، أن حب الظهور يقصم الظهور، كما قال سيدي أبو الحسن الشاذلي، وأنا والله يشهد أن هذا المنصب اعتبرته ومن الوهلة الأولى تكليفا وليس تشريفا، وأن ما ألقى على عاتقي من مسؤولية أفني عمري في تحقيقها ولا أوفيه حقه حتى ولو قيل خادم الرجال سيدهم،

من طرف الوكالات الموضوعاتية للبحث، والتي تدمج في برامج وطنية للبحث، متعددة التخصصات ومشاركة بين القطاعات، وذلك لعرضها على المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، المحدث بموجب المادة (206) من الدستور.

وبخصوص اللجان القطاعية الدائمة واللجان المشتركة بين القطاعات والوكالات الموضوعاتية للبحث، أوضح السيد ممثل الحكومة السابق، أن هذه الأخيرة تتكفل بإعداد حصائل تنفيذ أنشطة البحث التي يتم على أساسها إعداد تقرير عن الحصيلة والآفاق، يقدمه الوزير المكلف بالبحث العلمي سنويا إلى المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، مع إمكانية نشره بعد استيفاء مراحل التقييم لجميع الدعائم الملائمة.

وسيدلي عندئذ المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات برأيه سنويا في التقرير المقدم إليه.

الخلاصة

من خلال دراستها الوافية للمشروع، خلصت اللجنة إلى أن مشروع هذا القانون يأتي أساسا لتكييف المنظومة المؤطرة لمجال البحث العلمي في الجزائر مع القانون السامي للبلاد، الدستور، أولا، ومن ثم تدارك النقائص وسد الثغرات التي كشفت عنها عمليات تطبيق وتنفيذ القانون رقم 15 - 21، المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، في أرض الواقع، خلال الأربع سنوات الماضية؛ وبالتالي فإن هذا التعديل لمشروع القانون جاء ليكرس المراجعة الدورية والمستمرة للمنظومة القانونية الوطنية للبحث العلمي في بلادنا، وتكييفها مع المستجدات والتطورات الحاصلة في هذا المجال.

ذلكم هو، السيد رئيس مجلس الأمة بالنيابة، المحترم، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر، التقرير التمهيدي الذي أعدته لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية، حول مشروع القانون الذي يعدل القانون رقم 15 - 21، المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعروض عليكم للمناقشة.

وشكرا والسلام عليكم.

وأنا أقول إنما أنا خادم لهذا الوطن. ويعلم الجمع، ممن ضم مجلسنا، أن هذا المنصب جاءني ولم أطلبه، سائلا المولى عز وجل أن يعينني على هذه المهمة، مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم: «من طلب إلى شيء أعين عليه، ومن طلب شيئا وكل إليه»، وما دمت شاغلا لهذا المنصب، فإنه ومن باب الواجب فإنني قطعت عهدا على نفسي أن أتكلم في كل شأن يخص الوطن والمواطن، مت دخلا أو مناقشا ومثريا لمشاريع القوانين أو طارحا للأسئلة الشفوية التي أراها تخدم الصالح العام ولا أعتبر ذلك مزايدة أو حبا للظهور أو مقابل نفع خاص.

أرجع لمداخلتي فأقول:

لا يخفى على أي جزائري كان، علا منصبه أو دنا، ارتفع مستواه أو سفل، ما آلت إليه الجامعة الجزائرية من تدن على جميع المستويات وفي جميع التخصصات، ناهيك عن تلك التي أسميها من موقعي هذا «النابتة» وهو مصطلح استعرتته من حقله الدلالي المعروف للتعبير عن الجامعات الفطرية التي تناثرت هنا وهناك في غير ما توازن أو دراسة أو تخطيط، فانعكس هذا سلبا على ما تخرجه هذه الجامعات من ضحالة مسفة في الجانب المعرفي الذي غاب غيابا تاما، وهو أجدر وأحرى أن يكون رهان الجامعة، ولا أدل على ذلك من الترتيب الذي تحتله الجامعة الجزائرية عالميا.

أقول صادقا والله علي من الشاهدين، أنه لا يستقيم الظل والأصل أعوج، وإني أرى أن مشروع القانون المعروف علينا للنقاش، ركز على البحث العلمي والتطور التكنولوجي، ويبدو لي إن التركيز على هذا الجانب هو قصور في الوعي والإدراك، ما لم نركز على صناعة الإنسان الذي يصنع التكنولوجيا، ومن ذلك فمن غير المعقول بل من المستحيل تفعيل هذا الجانب، دون إعادة النظر في نظام (LMD)، الذي وإن صلح في منشأ بلاده، فإنه فشل فشلا ذريعا في الجامعة الجزائرية، التي تحولت إلى حاضنة كبيرة لاستنساخ الأخطاء والهفوات ورداءة المستوى وتسليم الشهادات، وأقول معتمدا على مصدر إحصائي وثيق، أن عدد الطلبة المتخرجين من الجامعة الجزائرية قد فاق أربعة ملايين طالب منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، تقريبا 90٪ من هؤلاء الطلبة في نظام (LMD)، في حيز زمني من سنة 2000 إلى الآن، وإنه لا يخفى على ذي بصر وبصيرة أن هذا النظام يركز على الكمية ويهمش الكفاءات ويقتلها،

وحسب احتكاكي ومعرفتي بما يدور في الجامعة، فإن رؤساء التنظيمات الطلابية هم أكثر فاعلية وصنعا للحدث بما يتقنونه من إحداث الشغب والإضرابات والتهديدات وسياسة لتي الذراع، ويعلم الجميع أنهم أضعف الطلبة في تخصصاتهم ويستمدون هذا التغول من الخطوة التي يوليها مديرو الجامعات لهم ومن ورائهم الاهتمام الذي تمنحه الدولة إياهم.

لذا، يجب إعادة النظر جذريا في هيكلية الجامعة، من خلال لجنة متخصصة من الأساتذة الجامعيين ذوي الكفاءات العالية، فهم أهل الميدان وأدرى بشؤونهم من غيرهم.

ولا يعني هذا أنني متشائم، وإنما هي غيرة محب لوطنه، فهناك كفاءات عالية جدا ونادرة، لكن تنقصها العزيمة والتربة الصالحة والمناخ العلمي الذي يجب توفره في البحث العلمي.

شكرا لكم على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا للسيد أحمد بوزيان؛ الكلمة الآن للسيد محمود قيساري، فليتفضل.

السيد محمود قيساري: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة بالنيابة المحترم، زميلاتي، زملائي الأعضاء، السيدة والسيد عضوا الحكومة المحترمان، أسرة الإعلام، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بادئ ذي بدء، قسمت مداخلتي إلى شق بيداغوجي، وشق لوجيستي، وشق سوسيولوجي، فأما الشق البيداغوجي، نظام (LMD) نرى أنه لا يخدم العلم بمعناه الواسع ومعناه المطلق في خدمة الإنسانية، بقدر ما هو يخدم.. أي له طبيعة معهدية، بحيث يؤطر الطالب ليخدم المؤسسات الاقتصادية، أكثر من خدمته للعلم بمعناه التجريبي. ولهذا، ندعو إلى الرجوع إلى النظام القديم، هذا من ناحية.

في الشق اللوجيستي، الديوان الوطني للخدمات الجامعية أصبح - للأسف - رمزا من رموز الفساد، ليس

سلام الله عليكم.

إن تعديل الدستور عام 2016 سمح بإعطاء الطابع الدستوري للمجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، بموجب المادتين 206 و207 من الدستور، وهذا يؤدي بشكل طبيعي إلى الامتثال من خلال تعديل أحكام المواد 11 و17 و18 و29 و30 من القانون 15-21، المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، وبالتالي، فإن مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتلك الخاصة بالمجلس الوطني للتقييم سيتم توفيرهما من قبل المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، لضمان الامتثال اللازم الذي كان ينبغي القيام به منذ فترة طويلة. أسئلتي وملاحظاتي حول مشروع هذا القانون ألخصها كالآتي:

1 - فيما يتعلق بمصادر تمويل البحث العلمي: في الجزائر، صندوق البحث العلمي مول من الدولة فقط، بينما في بعض البلدان، هناك شركات عامة أو خاصة تشارك في تمويل البحث العلمي، مثلاً في بلد مجاور متعاملو الهواتف يدفعون 10 أو 15٪ من أرباحهم إلى صناديق البحث العلمي، في بلدان أخرى في أوروبا، يوجد غالبية الباحثين، حوالي 60٪، في الشركات، بينما يوجد في بلدنا حوالي 200 دكتور (0.05٪) يعملون في شركات دون الاعتراف بشهادتهم هناك، ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الدفاع هما اللتان فقط تعترفان بلقب دكتوراه في العلوم !!

هل لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي خطة جديدة لتمويل البحث العلمي؟

2 - على قطاع التعليم العالي والبحث العلمي أن يعزز المشاركة الجزائرية في برامج البحوث الدولية، مثل مستقبل آفاق أوروبا وآفاق 2020، على سبيل المثال.

في غياب الوسائل المالية، أرى أنه من الضروري دعم وتعزيز مشاركة الجزائر في البرامج الدولية وخاصة الأوروبية، على سبيل المثال في عام 2016، حصلت الوحدات البحثية الجزائرية على 5 مشاركات بـ 4 منح موقعة، حيث حصلت على 0.6 مليون يورو من الاتحاد الأوروبي، بينما كسبت البلدان المجاورة أكثر من 5 ملايين يورو.

هذا الموقف ناتج عن سبب سوء الاستعداد وعدم وجود الدعم من قبل الموارد المؤهلة في تحضير المشاريع.

فساداً مادياً فحسب، كون الغلاف المالي الذي تخصصه الحكومة للخدمات الجامعية يستهلك في نهاية المطاف بخدمات جامعية ممتازة أو بخدمات جامعية رديئة! ولكن المشكلة في الفساد هو أن الطلبة الذين يحتكون يومياً بهذا الديوان، يتكونون ويتدربون على كيفية الفساد وممارسته والدفاع عنه، فيتخرج في نهاية المطاف إطار جامعي بشهادة جامعية، إضافة إلى التدريب على الفساد؛ وبالتالي يصبح إطاراً فاسداً مسبقاً.

في الشق السوسولوجي، نلاحظ وبوضوح أن جامعاتنا المختلطة أصبحت فضاء مناسباً، وفضاء كبيراً لنشوء العلاقات العاطفية والتي تستهلك الكثير من وقت الطلبة والطالبات، حتى العلاقات العاطفية في نهاية المطاف 11.6٪ منها تنتهي بالزواج، في حين أن 88.4٪ تنتهي بفشل في الدراسة وفشل في بناء أسرة، هذا من ناحية، ولهذا نحن نقترح ونطالب بإنشاء جامعة غير مختلطة، نموذجية، ندرس من خلالها إمكانية أن تكون الجامعة غير مختلطة.

إضافة، إلى المطلب الرابع، المطالبة بتنظيم يوم برلماني لتقييم تجربة الجزائر في ميدان البحث العلمي، وكذا دراسة الآفاق، وأخذ التجربة الماليزية أو الأندونيسية على سبيل المثال.

الشيء الآخر، بالنظر إلى انتشار الأوبئة الممنهجة والفيروسات، نطالب بإنشاء مركز قوي بميزانية محترمة، وتوفير كل الإمكانيات المادية والبشرية وإقحام المؤسسة العسكرية في ذلك، من أجل تقوية الدفاعات البيولوجية للأمة؛ وشكراً.

السيد الرئيس بالنيابة: شكراً للسيد محمود قيساري؛ الكلمة الآن للسيد محمد الطيب العسكري، فليفضل.

السيد محمد الطيب العسكري: شكراً سيدي الرئيس بالنيابة؛ بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الفاضل، رئيس مجلس الأمة بالنيابة، السيد الفاضل، معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

السيدة الفاضلة، معالي وزيرة العلاقات مع البرلمان، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، الحضور الكريم،

والمتوسطة، والشركات الصغيرة جداً، والشركات الناشئة؛
3 - إبرام عقود ترخيص للمنتجات والعمليات الحاصلة
على براءات الاختراع؛

4 - تشجيع جميع المعنيين بمجال البحوث العلمية
والشركات الكبيرة والجامعات والمدارس ووكالات البحث
العلمي على حوار بشأن براءة الاختراع والملكية الفكرية
ووضعها في خدمة الاقتصاد والتنمية الاقتصادية.

وكما يعلم الجميع، قامت الدولة بإتفاق مبالغ كبيرة على
البنية التحتية للتكوين والبحث العلمي، وللمواطن الحق
في توقع نتيجة إيجابية من هذا الاستثمار، كما قلت سابقاً،
التعليم العالي له القدرة والاستعداد لتكوين الأجيال
المقبلة. وعليه، يعتمد النمو الاقتصادي وسمعة واحترام
الأمة.

تنتهي مداخلتني هنا، أشكركم على كرم المتابعة
والإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس بالنيابة: شكراً للسيد محمد الطيب
العسكري؛ الكلمة الآن للسيد الغالي مومن، فليتكلم.

السيد الغالي مومن: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة
والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة بالنيابة،
السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، ممثل
الحكومة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة الزملاء،

أسرة الإعلام،

سلام الله عليكم.

بعد بسم الله الرحمن الرحيم؛ «فتعالى الله الملك الحق
ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يُقضى إليك وحيه وقل رب
زدني علماً» الآية 114 سورة طه.

من خلال هذه الآية الكريمة، تكمن أهمية العلم في بناء
الدول والأوطان والنهوض بالأمة، ويمكن تعريف العلم بأنه
اكتساب المعرفة، والقدرة على تطوير تفكير الفرد، سواء كان
ذلك من خلال المؤسسات التعليمية أو غيرها، واكتساب
مهارات خاصة بأمور معينة كالمهن مثلاً، أو الدراسات التي
تمنح الفرد درجة أو مستوى معيناً من التعليم، والعلم هو

3 - في إطار تجسيد العلاقة بين الجامعة والمؤسسة
الاقتصادية، تم توفير جهاز جديد لتنفيذ أطروحة الدكتوراه
في شركة، من خلال القانون التوجيهي للبحث العلمي
والتطوير التكنولوجي في عام 2015، والذي نناقش تعديله
اليوم، هذا الجهاز مستوحى من نماذج مدارس الدكتوراه
الأوروبية، تعتمد الاتفاقيات الصناعية للتكوين بالبحث
العلمي المستخدمة في أوروبا على أربعة مكونات أساسية:
مشروع بحثي، طالب، مخبر بحث، وشركة.

يقوم طالب الدكتوراه المرتبط بمخبر بحث بتنفيذ أطروحته
للحصول على درجة الدكتوراه، متقاضياً أجراً من شركة
عامة أو خاصة تستفيد من الإعفاءات الضريبية للأبحاث.
نتساءل هنا عن أسباب التأخير في تطبيق قانون 2015
في الجزائر، هل يمكن أن نعرف اليوم الحلول المقترحة لبدء
تنفيذ هذا الجهاز؟

إقتراح: أرى أنه من المفيد جداً التفكير في صياغة
مشروع قانون، من أجل تعزيز تطوير البحث العلمي،
في إطار الشراكة بين الجامعة والمؤسسة، مع توظيف طلبة
الدكتوراه على أساس تجريبي في ظروف العمل داخل
المؤسسة؛ وستكون فرصة لتمهيد الطريق، لتعزيز وتثمين
نتائج البحوث في القطاع الاجتماعي والاقتصادي الوطني،
ولتشجيع إنشاء وحدات بحثية في المؤسسات.

4 - يجب تشجيع وترقية الابتكار العلمي والتقني
في الوسط الجامعي وإدماجه في التنمية الاجتماعية
والاقتصادية.

ومن بين المقترحات، يجب اتخاذ كل الإجراءات اللازمة
للتكفل والتسيير الجيد بالملكية الفكرية وبراءات الاختراع،
كما قلتها أثناء مداخلتني في مناقشة مخطط عمل الحكومة:
في سنة 2017 قدمت مؤسسات التعليم العالي 275
طلب براءة اختراع، 134 منها تأتي من الجامعات، في عام
2018، قدم الباحثون الوطنيون 21 طلب براءة فقط، وهو ما
يمثل انخفاضاً كبيراً مقارنة بعام 2017 فيجب إيلاء أقصى
درجات الاهتمام لهذا الوضع.

إقتراح: يجب اتخاذ إجراءات هامة من أجل:

1 - التعريف بالمجالات والمواضيع العلمية والتكنولوجية
التي يمكن تطوير براءات الاختراع فيها؛

2 - إستغلال وتحقيق براءات الاختراع عن طريق تحويلها
إلى منتجات قابلة للتسويق على مستوى الشركات الصغيرة

وإدماجها ورعايتها بمجلس البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وفي هذا الصدد، أود أن أطرح على السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي بعض الأسئلة من بينها:

1- لماذا لا يتم إعطاء تحفيزات للكفاءات الوطنية بالمهجر، للعودة والاستفادة من خبراتها، خاصة في مجال البحث العلمي والتكنولوجيا؟ هذا السؤال الأول.

2- جرت العادة على أن العقول الجزائرية عندما تكون بالمهجر تبعد وتتألق وفي كل المجالات لكن حين نجدها في الجزائر - بين قوسين - تكون مجمدة، لماذا يا ترى؟

3 - ما هو موقفكم من عدم استخدام اللغة الانجليزية في مجال البحث العلمي، في حين أنها تعتبر هي لغة العلم الأولى في العالم؟

4 - ما هي رؤيتكم أو برنامجكم لإعادة مكانة الجامعة الجزائرية على الصعيد العالمي، حيث تذيلت الجامعات الجزائرية ترتيب «تايمز هابر إيدوكايشن»، فمن بين 1001 جامعة تواجدت ست جامعات جزائرية من بين المائتين الأخير، ويأتي هذا مناقضا للقفزة التي حققتها بعض الجامعات الإفريقية للأسف؟!

5 - هل ستعيدون النظر في منحة الطالب؟ وأنا لا أريد الخوض فيها، سيدي الوزير، وأدعوك إلى إعادة النظر فيها أو إلغاؤها وكذلك وضع معايير جديدة في إضفاء الشفافية على منحة الدراسة بالخارج؟ نريد شفافية واضحة في إعطاء المنح للطلبة بالخارج، وندعو إلى القطيعة مع الممارسات السابقة، هنا - سيدي الوزير - أدعوك إلى زيارة الإقامات الجامعية، أضع علامة استفهام على هذا الموضوع، زر الإقامات الجامعية في الولايات الموجودة بها، وسترى بأم عينك وتقيم.

سيدي الوزير، لي اقتراح: نود منكم خلق فضاء إلكتروني للتواصل بين الطلبة ومؤسساتهم وذلك لتحسينهم من الأفكار المغلوطة والشاذة، التي تجعل الطالب عرضة للخطر وتحبيده عن الطريق المرسومة له في أن يصبح إطارا للدولة، أعيد هذا الاقتراح: خلق فضاء إلكتروني للتواصل بين الطلبة ومؤسساتهم وذلك لتحسينهم من الأفكار المغلوطة والشاذة التي تجعل الطالب عرضة للخطر وتحبيده عن الطريق المرجوة له في أن يصبح إطارا فعلا وعنصرا فعالا في بنائها لأن الأوطان تبنى بسواعد أبنائها.

نتيجة للدراسات والبحث والتدريب والتطبيق. وبالتالي، كان حريا على الجزائر الاهتمام أكثر بالعلم وإعطاؤه مكانته الحقيقية وذلك بالتركيز على مجال البحث العلمي والتطوير التكنولوجي؛ ونحن اليوم نناقش القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، كان لابد من الإشارة لكثير من النقاط المهمة:

أولا: غياب آليات التواصل بين كيانات البحث والقطاعات المنتجة، بما فيها القطاع الصناعي والنسيج الاقتصادي والاجتماعي.

ثانيا: كان جديراً بقطاع البحث أن يساعد المؤسسات الاقتصادية في إنشاء كيانات ومخابر للبحث والتطوير، ونستثني من ذلك المؤسستين الاقتصاديتين شركة سوناطراك، ومؤسسة صيدال، وما عدا ذلك فالمؤسسات الاقتصادية المنتشرة في الجزائر كلها تفتقر لهذه الكيانات. أدعو، سيدي الوزير، إلى هذه النقطة المهمة، وأعيدها، إنشاء كيانات للبحث والتطوير داخل المؤسسات الاقتصادية.

ثالثا: التفكير في تدابير وإجراءات تنفيذية للتكامل الفعلي بين فضاء البحث العلمي والإنتاج؛ حيث يُعد البحث والتطوير من أهم مولدات المعرفة، كما تعد الشراكة بين الجامعات والمؤسسات في البحث والتطوير وفعاليات الإنتاج من أهم العوامل الفاعلة في استخدام هذه المعرفة، وقد تنبّهت كثير من الدول المتقدمة والشركات العالمية الكبرى لهذه الحقيقة، لذلك رفعت بشكل ملحوظ نسبة ما تنفقه على البحث والتطوير في القطاعين العام والخاص إلى ناتجها المحلي الإجمالي خلال العقود الأخيرة، وهو ما يعود عليها بالفائدة.

رابعا: التقليل من الهوة بين الجامعة وسوق الشغل، وخلق أدوات للتنسيق فيما يحتاجه هذا الأخير من تخصصات ما يضع على عاتق الجامعة وضع استراتيجية تتماشى والمتطلبات الأنية، حيث يفوق عدد المتخرجين من الجامعة كل سنة أكثر من 300 ألف متخرج، وهو عدد لابد أن يتلاءم مع سوق الشغل، حتى لا يحال هؤلاء على البطالة؛ ندعو هنا الوزارة إلى احترام مقومات كل ولاية، فمثلا تبسة منطقة منجمية رعوية، للأسف، بها معهد فلاحية مجمد، نطلب من السيد الوزير التدخل لرفع التجميد عن هذا المعهد.

خامسا: وضع حيز جديد للنخبة على مستوى الجامعة

الانتقال للدراسة إلى الشمال والمناطق المجاورة له، وعلى الأخص سكان الولاية الجديدة، تقرر، التي تضم 350 ألف نسمة، 18 ألف منهم طلاب بالجامعات، وذلك لعدم وجود جامعة بهذه المنطقة، وقد طلبنا منذ سنة اختيار الأرضية والوعاء لتجسيد الجامعة، وفعلنا قامت المصالح المخولة لها قانونا، باختيار الوعاء وتم تحديده بـ 40 هكتارا، لكن، للأسف، لم نسجل أي جديد في الموضوع !
السيد الوزير،

تعرفون جيدا خصوصية الشخصية الصحراوية، حيث يفضلون أن يدرس أبناؤهم في مناطق إقامتهم وفي الكثير من الأحيان لا يسمحون لهم بالانتقال للدراسة في ولايات أخرى، خاصة البنات منهم.

ألا تحتاج ولاية جديدة، كاملة، بمساحتها الشاسعة، كولاية تقرر إلى جامعة كبيرة، متعددة التخصصات، وإقامة جامعية، تضمن راحة الطلبة واستقرارهم؟ لهذا، نطلب منكم الإسراع في إطلاق مشروع تجسيد الجامعة في أقرب الآجال.

في الأخير، لا يفوتني أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساهم في إعداد وإثراء مشروع هذا القانون، والشكر موصول إلى أعضاء لجنة التربية والتعليم العالي لمجلس الأمة.

والله ولي التوفيق، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا للسيد عبد القادر جديع؛ والكلمة الآن للسيد نور الدين بالأطرش، فليفضل.

السيد نور الدين بالأطرش: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم الصلاة والسلام على المصطفى الهدي الكريم.

السيد الرئيس بالنيابة المحترم،
السيد وزير التعليم العالي المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،
أسرة الإعلام،
أيها الحضور الكريم،
سلام الله عليكم ورحمته تعالى وبركاته.

أعيد وأكرر - سيدي الوزير - مرة أخرى أنه لا بد أن نولي أهمية قصوى لمجال البحث والتطوير الإلكتروني، في ظل العولمة والسرعة الكبيرة التي يعرفها العالم على كل المستويات، كما يجب مواكبة كل ما هو جديد والاستفادة من الجامعة كمؤسسة منتجة للكفاءات، وذلك بمنح ميزانيات أكبر لمجال البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، لأن الأمم تسمو بالعلم، والأوطان ترتقي بالتطوير التكنولوجي، شكرا سيدي الوزير، بارك الله فيكم.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا للسيد الغالي مومن؛ والكلمة الآن للسيد عبد القادر جديع، فليفضل.

السيد عبد القادر جديع: بسم الله والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين.

سيدي الرئيس بالنيابة،
السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
زميلاتي، زملائي،
أسرة الإعلام،
الجمع الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

سيدي الرئيس بالنيابة،
من خلال ما ورد في المحاور الكبرى التي تضمنها مخطط عمل الحكومة، تأكد لنا الاهتمام الكبير الذي توليه حكومتنا الجديدة إلى قطاع التعليم وعزمها على إصلاح الاختلالات والنقائص التي يعيشها كل من قطاع التربية والتعليم العالي والبحث العلمي.

ومن هذا المقام، لا يسعني إلا أن أنوه بالنظرة الثاقبة لرئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، وكذا حكمته ورؤيته المستقبلية، فيما يخص الإصلاحات في قطاع التعليم التي أعلن عنها في خطابه وبرنامجه الانتخابي، والتي هي خير دليل على اهتمامه البالغ بتعزيز مكانة الطالب، وترقية التعليم الذي يعد الحجر الأساسي والشرهان النابض لبناء أي مجتمع، والجزائر التي حباها الله مساحة كبيرة، فهي على شكل قارة، وهنا يتوجب ويتطلب من الدولة تحقيق التوازن الجهوي بين المناطق إداريا، سياسيا، علميا واقتصاديا.
والجنوب الجزائري، السيد الوزير، يعاني طلابه من

باحث يمنح وطنه تجربة قرنين من البحث في مجال ما، في لحظة من الزمن، مع مراعاة خصوصية كل بلد، فهل من مريد لخير عميم لوطن فسيح، يرجو أن تلامسه عبقرية نادرة، جاهزة، يستعيد فيها الوطن مجده المستحق؟

سيدي الوزير،

لقد أسست لهذا العهد، ونحن نؤسس معكم أيضا لهذا العهد الجديد، وجعلتم البحث العلمي والتكنولوجيات أولوية، الورشة قائمة، فلتتظافر الإرادات من أجل صفحات مشرفة، عهد جديد وجامعة جديدة، جمهورية جديدة، فلنجدد أنفسنا لطي عهد قديم مع الممارسات الارتجالية، وفتح عهد جديد، عهد يبدأ بهذا المشروع نحو مستقبل سعيد.

جملة من الاقتراحات للسيد الوزير، أردتها في مداخلتني: فيما يخص بعض الإدارات - سيدي الوزير - لابد أن تعرب، ولابد للجامعة أن تلعب دورها في هذا الأمر، لأننا في لحظة من اللحظات دائما ما نحس ونشعر بأننا مازلنا مستعمرين ثقافيا، فالمواطن الجزائري البسيط المغلوب على أمره يطلب منه في بعض الإدارات ترجمة الوثائق، من اللغة الأجنبية إلى اللغة العربية، ويثقل كاهله بمصاريف كان في غنى عنها، لو أن هذه الإدارة عرّبت هاته الوثائق؛ وبالتالي دائما المواطن يجد نفسه يدفع ثمن هذه الممارسات.

أمر آخر، سيدي الوزير، لابد أيضا من تأطير التنظيمات الطلابية، الطالب الجزائري، لما كنت أقول قبل قليل بأن الجامعة في عهد مضى، وكلنا يعرف ذلك العهد، والعهد الجديد تختلف تماما، فالطالب حاليا قبل نهاية السنة يجد نفسه قد درس درسين أو ثلاثة أو أربعة فقط، ثم يذهب إلى الامتحان؛ وبالتالي يجد نفسه مستقبلا، هذا الطالب الذي نعول عليه من أجل بناء هذا الوطن، والضحية في هذا الأمر ليس الطالب، فالضحية هو الوطن، لأن الطالب مطلوب منه بناء هذا الوطن؛ وبالتالي، هذا الطالب يدرس - ربما - نتيجة الإضرابات، نتيجة - ربما - صراعات داخل الجامعة. وعليه، لابد - سيدي الوزير - أن تتدخلوا وبصرامة في هذا الأمر من أجل قطع هذا النزيف، إذا أردنا فعلا لطي هذا العهد، والنهوض أو الانتقال إلى عهد جديد، كما ينادي به الشعب الجزائري، وينادي به السيد رئيس الجمهورية.

أمر آخر، سيدي الوزير، أردت اقتراحه عليكم، تعلمون أكثر مني وأنتم أدري بقطاعكم، بأن رئيس الجامعة وعميد

سأنطلق، سيدي الوزير، في تدخلي هذا من حيث ما تداول على لسانكم وأنتم تشرحون في مشروع هذا القانون وفي آخر كلمتكم حين قلتم: بأن مستوى الجامعة في تدني وهذا الأمر لا يختلف فيه اثنان، ويشاطركم كل الحاضرين وغير الحاضرين، وراء هذا المنبر، ما قلتموه، ولكن دائما لابد من أن نبحت عن الأسباب ونتساءل، ومن الأسئلة لابد أن نجيب ثم نبحت عن سبب هذا التدني أو هذا التسبب، إن صح التعبير، فالتعليم العالي أو المنظومة التربوية التي تقاطعت فيها كل القطاعات، ولكن، للأسف الشديد، تطاولت عليها كل الصراعات، وهي اليوم في الحضيض.

جامعة الستينيات، السبعينيات، الثمانينيات، التسعينيات وإلى غاية 2000 ليست هي الجامعة الحالية، الأسباب متعددة، وكلنا يتساءل: إلى متى سيبقى هذا الأمر؟ إن لم نقطعه.

أظن بأن مشروع هذا القانون ولو أنه جاء متأخرا، سوف يفتح لنا بابا آخر، من أجل طي عهد قديم إلى عهد جديد، إن شاء الله، وتعلمون أيضا، أن تجعل الحكومة البحث العلمي والتكنولوجيات من أولوياتها فهذا دليل على صدق البصيرة وعلى جدية المسيرة.

سيدي الوزير،

إن انشغالكم بجملة التعديلات، وخاصة البحث العلمي خصوصا، يطمئن الجميع، ويؤكد أن الخبرة وتحديات المرحلة هي جدية. إن اضطلاع المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات بالمهام الموكلة للمجلس الوطني للبحث العلمي والتطور التكنولوجي والمجلس الوطني للتقييم، يجنبنا ازدواجية الأحكام القانونية، ويحررنا من الانغلاق في أزمة التسيير بدل الإبداع والإجابة عن الإشكاليات والتحديات.

الآن وقد حددت أولويات التنمية الوطنية، يصبح دور البحث العلمي الإجابة عن إشكاليات النهضة، فتصبح الجامعة أداة تنمية.

الآن، وفي هذا العهد الواعد، الجديد، أرى ضرورة واستعجالا أن يخصص في هذا المجلس قسم للمبادرة العلمية، ذات الصلة بمشاريع التنمية العاجلة والمستقبلية. فهل نعلم ونحن نعلم الآن أن الباحثين الجزائريين داخل الوطن وخارجه يمكنهم الآن أن يمنحوا وطنهم خلاصة التجارب وأحدث النتائج في مجالات التنمية المختلفة؟

الكلية معينان لمدة غير محددة، يعني أنه في أي لحظة من اللحظات بمقدورنا تنحيتهما؛ وبالتالي، بما أن عديد المناصب محددة بمدة، فلماذا لا نعمل إلى تحديد مدة عميد الكلية ورئيس الجامعة؟

وبهذا أنهي مداخلتني، وفقكم الله بما يحبه ويرضاه، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وشكرا.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا للسيد نور الدين بالأطرش؛ آخر متدخل هو السيد محمد بوبكر، والتدخل الخاص به قدمه كتابيا إلى السيد الوزير. الآن بعد الانتهاء من تدخلات الإخوة الأعضاء، أسأل السيد الوزير هل هو جاهز للرد على هذه الأسئلة؟.. لا، شكرا للسيد الوزير.

وبهذا ننهي جدول أعمال جلستنا لهذا الصباح، وستكون لنا جلسة مساءية على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال، من أجل عرض ومناقشة مشروع القانون الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في تمام
الساعة الحادية عشرة صباحا

الجلسة العلنية السابعة عشرة
المنعقدة يوم الإثنين 7 رجب 1441
الموافق 2 مارس 2020 (مساءً)

الرئاسة: السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة بالنيابة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

افتتحت الجلسة على الساعة الثانية
والدقيقة التاسعة والأربعين مساءً

السيد الرئيس بالنيابة: بسم الله والصلاة والسلام على
رسول الله؛ الجلسة مفتوحة.

مرة أخرى نحیی ونرحب بالسيد وزير التعليم العالي
والبحث العلمي، ممثل الحكومة، كما أحیی الأخت وزيرة
العلاقات مع البرلمان، وأرحب أيضا بالمرافقين لهما، وكذا
بالإخوة والأخوات أعضاء مجلس الأمة، وأسرة الإعلام.
يقتضي جدول أعمال جلستنا هذه، عرض ومناقشة
مشروع القانون الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث
العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه؛ وطبقا للدستور
والقانون العضوي رقم 16-12، والنظام الداخلي لمجلس
الأمة، أدعو السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
لعرض مشروع القانون، فليفضل مشكورا.

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي:

سيدي رئيس مجلس الأمة بالنيابة،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
السيدات والسادة أعضاء المجلس،
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يتعلق مشروع القانون الذي نتشرف بتقديمه أمام
مجلسكم الموقر، بمشروع قانون يحدد مهام المجلس الوطني

للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه.
إن التوسع الكبير الذي تعرفه الشبكات الوطنية
لمؤسسات البحث العلمي، والتي تبلغ قوتها حوالي 1500
مخبر، و60 كائنة بحث، ما بين مراكز بحوث ووحدات
بحث في مختلف قطاعات النشاطات، وكذا تزايد القدرات
العلمية والبشرية، المجندة في إطار تنفيذ برامج البحث
والتنشيط، والتي تبلغ حاليا 40000 باحث، وأكثر من
5000 مستخدم لدعم البحث، إلى بروز الحاجة المحلية
لتطوير بنية تنظيم وطني للبحث، من خلال تعزيز بناء
صرح المؤسسات المنظمة لهذا القطاع والتعبير بوضوح عن
إرادة السلطات العمومية في إعلاء مكانة البحث العلمي
وتطوير التكنولوجيا ودعم الاستثمار في المعارف والمهارات
والنشاطات التكنولوجية، وتوظيفها في خدمة الاقتصاد
وترقية المجتمع. في هذا السياق، يندرج إحداث المجلس
الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، بموجب أحكام
المادتين 206 و207 من الدستور المعدل لسنة 2016،
وتكليفه بنظام على غرار ترقية البحث الوطني في مجال
الابتكار التكنولوجي والعلمي؛ وأقترح تدبير الكيفية
بتسمية "القدرات الوطنية في مجال البحث والتطوير"،
وتقسيم فعالية الأجهزة الوطنية المتخصصة في تثمين نتائج

بدورهم بمرسوم رئاسي لمدة (6) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

على الصعيد التنظيمي، تتمثل هيئة المجلس في الرئيس والجمعية العامة والمكتب والأمانة واللجان الدائمة، ويمكن للمجلس إنشاء أفواج عمل والتفكير بموضوعية بتنظيم خبراء مختصين في مجالات اختصاصية.

يجتمع المجلس في جمعية عامة مرتين على الأقل في السنة، في دورة عادية، ويمكن أن يجتمع عند الاقتضاء في دورة غير عادية بدعوة من رئيس الجمهورية.

يسهر على تسيير أمانة المجلس أمين عام، يساعده في ذلك هيكل إداري ومالي عن طريق التنظيم، بناء على اقتراح من الجمعية العامة، وتحذر الإشارة إلى أن كفاءة أعضاء المجلس تحدد عن طريق التنظيم.

ذلكم، سيدي الرئيس بالنيابة، السيدات والسادة الأعضاء، مضمون مشروع القانون الذي يندرج، كما أسلفنا، في إطار استكمال الصرح المؤسساتي للنظام الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

أشكركم على كرم الإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا للسيد الوزير؛ والآن أَدعو السيد مقرر لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية، لعرض التقرير التمهيدي، فليتفضل.

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس بالنيابة، بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

السيد رئيس مجلس الأمة بالنيابة المحترم، السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، ممثل الحكومة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة، الموقر، أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

تشرف لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية، لمجلس الأمة، بعرض تقريرها

البحث لفائدة الاقتصاد والمجتمع.

يعد المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات في مشروع القانون المعروض عليكم، هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية والإدارية، يوضع لدى الوزير الأول. يبدي المجلس الآراء ويقدم الاستشارات لرئيس الجمهورية والسلطات العمومية في مجال تحديد التوجيهات الكبرى للسياسة الوطنية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وضبط الأولويات وتقسيم تنفيذها وتثمين نتائجها، علاوة على المهمة المحددة في الدستور بتقديم اقتراحات وإعداد توصيات ذات الصلة مع الموضوعات الآتية:

- عناصر المخطط الوطني للبحث العلمي والتقني.
- ترتيب برامج وطنية للبحث حسب الأولويات.
- دعم البحث العلمي في الوسط الجامعي والعمل على إدماجه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- تعزيز الابتكار والاستثمار فيه، من أجل تحسين أداء المؤسسات الإنتاجية والخدمات ورفع من مردوديتها، وتعزيز قدراتها.
- تعزيز القدرات العلمية وتثمينها باستمرار.
- ضبط آليات تقديم السياسة الوطنية للبحث العلمي والتكنولوجي، ومتابعة تنفيذها.

وبخصوص تشكيلة المجلس، فقد استقر الأمر على اقتراح تشكيله حصرا على المهارات والخبراء، والتعزيز من فرص نجاح أشغال المجلس، من شأنه تحقيق الفعالية والنجاعة، حيث يتشكل المجلس من 45 عضوا، يتم اختيار 12 منهم من بين الشخصيات العلمية ذات المستوى المرموق، وأعمال البحث المشهودة، و12 آخرين من بين الكفاءات التقنية ذات الخبرة المؤكدة في مجال البحث والتطوير والابتكار، ويضم المجلس أيضا 8 باحثين، يتم اختيارهم من بين الكفاءات العلمية الوطنية العاملة بالخارج، كما يضم المجلس 6 مستشارين من المؤسسات الاقتصادية الرئيسية في نشاطات البحث والتطوير، و6 إطارات من القطاع الاقتصادي والاجتماعي، يتم اختيارهم حسب كفاءاتهم في مجال البحث والتطوير ومثل واحد 1 من المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي.

تحذر الإشارة إلى أن رئيس المجلس يعين بمرسوم رئاسي، بناء على اقتراح من الوزير الأول، كما يعين أعضاء المجلس

التمهيدي، الذي أعدته حول مشروع القانون، الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه.

مقدمة

يأتي مشروع القانون، الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، والذي يحتوي على (39) مادة، في إطار تطبيق أحكام المادتين (206) و(207) من دستور 2016، واللتين تنصان على إنشاء هذا المجلس، تعبيرا عن إرادة السلطات العمومية في إعادة بعث السياسة الوطنية المنتهجة في ميدان البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، قصد تعزيز أسس الاقتصاد الوطني.

ويهدف مشروع هذا القانون إلى تحديد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، حيث كلف المجلس بتحديد ودعم التوجهات الكبرى للسياسة الوطنية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وإبداء الرأي والتوصيات حول الخيارات الكبرى للبحث العلمي في بلادنا، وترقية الإبداع العلمي والتقني في الوسط الجامعي وإدماجه في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتقديم السياسة الوطنية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وخياراتها ونتائجها، بالإضافة إلى مهامه المتعلقة بإعداد التقارير وصياغة الآراء، وتنسيق نشاطات البحث ما بين القطاعات.

وقد أحيل مشروع هذا القانون، من قبل السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة بالنيابة، على لجنة التربية والتعليم والبحث العلمي والشؤون الدينية، يوم 16 ديسمبر 2019، قصد الدراسة، فباشرت اللجنة دراسته وعقدت اجتماعا لهذا الغرض، برئاسة السيد مصطفى جغدالي، صبيحة يوم الثلاثاء 17 ديسمبر 2019، بحضور السيد محمد بوطيمة، نائب رئيس مجلس الأمة، المكلف بشؤون التشريع والعلاقات مع الحكومة والمجلس الشعبي الوطني؛ استمعت فيه إلى عرض مفصل قدمه ممثل الحكومة، السيد طيب بوزيد، وزير التعليم العالي والبحث العلمي، السابق، بحضور السيد فتحي خويل، وزير العلاقات مع البرلمان، السابق، تطرق فيه إلى الأحكام التي تضمنها المشروع، والأهداف التي ترمي إلى تحقيقها، كما طرح أعضاء اللجنة من جانبهم جملة من الأسئلة والانشغالات والملاحظات،

واستمعوا إلى ردود وتوضيحات ممثل الحكومة، السابق، حولها.

وواصلت اللجنة أشغالها مساء نفس اليوم، حيث وضعت اللمسات الأخيرة على هذا التقرير التمهيدي. عرض مشروع القانون ومناقشته على مستوى اللجنة 1 - ملخص عرض ممثل الحكومة:

قدم السيد ممثل الحكومة، السابق، عرضا مفصلا عن مشروع القانون، الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، أوضح فيه أن المشروع جاء تطبيقا للأحكام الجديدة لدستور سنة 2016، الرامية إلى تأسيس هيئة استشارية مستقلة تسمى في صلب المشروع "المجلس"، تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية والإدارية، توضع لدى الوزير الأول، وتتكفل بمهمة مرافقة السلطات العمومية في تحديد السياسات الوطنية في ميدان البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

وأكد السيد، ممثل الحكومة، السابق، أن التدابير التي تضمنها مشروع القانون محل الدراسة، وضعت لتشجيع الإبداع التكنولوجي والعلمي والرقمي بمستوى الكفاءات الوطنية وتنميتها في هذا المجال، وتقييم فعالية الأجهزة الوطنية المتخصصة في تجميع نتائج البحث العلمي لفائدة المجتمع والاقتصاد الوطني.

كما أوضح أن هذا المجلس، الذي يوضع لدى الوزير الأول، يتشكل من صفوة الباحثين والشخصيات العلمية والقدرات التقنية، ذات الخبرة المؤكدة في مجال البحث العلمي، بما في ذلك النخبة الوطنية المقيمة خارج الوطن، على أن يتم إشراك، ضمن هذا المجلس، مسيري المؤسسات الاقتصادية وإطارات من القطاعين الاجتماعي والاقتصادي.

2 - النقاط التي أثارها أعضاء اللجنة:

أشاد أعضاء اللجنة، في بداية مداخلاتهم، بالأهداف المتوخاة من إنشاء هذا المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتحديد مهامه وتشكيله وتنظيمه، كما طرحوا جملة من الأسئلة، نوجزها في الآتي:

- طبقا للدراسات التقييمية التي أجرتها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي حول نظام (LMD) والنظام الكلاسيكي، هل وجدتم فرقا فيما أنتجه كل من النظامين بالنسبة للموارد البشرية، علما أن الجامعة هي المورد

الأساسي للطاقت العلمية الوطنية؟

- ما هي الهيئات العمومية التي نصت عليها المادة (4) في مشروع القانون؟ ولماذا لم توضح طبيعتها؟

- طلب توضيح حول المادة (12) من مشروع القانون.

- هل يوجد تفكير لإدراج عملية انتخاب رؤساء المؤسسات الواردة في مشروع القانون وفقا لبرنامج عمل بيداغوجي وعلمي وبحث مسبق؟

- ما المقصود بالأكاديميات الواردة في المادة (7) من المشروع؟

- هل يحق للوزير الأول تعديل النظام الداخلي لهذا المجلس بعد مصادقة الجمعية العامة عليه؟

- لماذا لم يتم تقديم حصيلة تقييمية لقطاع البحث العلمي في بلادنا؟

- لماذا لا يتم تعيين الأمين العام من بين أعضاء المجلس؟

- هل يمتلك المجلس الوطني صلاحيات التقييم البيداغوجي لنظام (LMD)؟

- لماذا تأخر تقديم مشروع هذا القانون الحامل للتعديلات، إلى غاية يومنا هذا، علما أن المراجعة الدستورية قد تمت في سنة 2016؟

3 - الردود والتوضيحات التي قدمها ممثل الحكومة:

إستخلصت اللجنة من توضيحات السيد ممثل الحكومة، السابق، بخصوص مداخلات أعضاء اللجنة ما يلي:

- بخصوص إمكانية تعديل النظام الداخلي للمجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات من قبل الوزير الأول، أوضح السيد، ممثل الحكومة، السابق، أن الأمر مستبعد، خاصة وأن المادة (2) من مشروع القانون محل الدراسة تنص صراحة على استقلالية المجلس المالية والإدارية وتمتعه بالشخصية المعنوية؛ وأبرز في ذات السياق، أن المجلس تم إنشاؤه بموجب الدستور، ومشروع القانون محل الدراسة، جاء ليحدد مهام هذا المجلس وتشكيلته وتنظيمه.

- بخصوص المادة (12)، أوضح السيد ممثل الحكومة أنه لا يمكن لأي شخص أن يكون عضوا بالمجلس الوطني للبحث العلمي، وفي نفس الوقت مسيرا في أية إدارة أو هيئة أو مؤسسة، تساهم في إعداد السياسة الوطنية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنفيذها، بمعنى أنه لا يمكن الجمع بين عضوية المجلس ووظيفة أخرى، مبرزا أن

المجلس يعد هيئة استشارية ولا تتولى مهام تنفيذية.

- بخصوص عدم إمكانية تولي عضو في تشكيلة المجلس منصب الأمين العام، أكد السيد ممثل الحكومة، السابق، أن الأمين العام لا يمكنه أن يكون عضوا بالمجلس، وإنما هو مسير لأحد هياكله وهي الأمانة العامة، وهو يعين بموجب مرسوم رئاسي، بناء على اقتراح من رئيس المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات.

- وبخصوص الأكاديميات الموجودة بالجزائر، ذكر السيد ممثل الحكومة، السابق، أنه توجد أكاديميات عديدة، هي:

- المجمع الجزائري للغة العربية،

- المجمع الجزائري للغة الأمازيغية،

- الأكاديمية الجزائرية للعلوم التكنولوجية.

كما أوضح في نفس السياق، أنه يمكن للمجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، إقامة علاقات تعاون في مجال ترقية نشاطات البحث العلمي والتطوير التكنولوجي مع الهيئات الوطنية، لاسيما الأكاديميات وكذا مع الهيئات الأجنبية ذات الصلة، التي تتكفل بنفس المهام والأدوار.

في الختام، ومن خلال دراستها الوافية للمشروع، خلصت اللجنة إلى أن استحداث المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، جاء تطبيقا لأحكام المادتين (206) و(207) من الدستور، وتكريسا لحرص الدولة على ترقية نظام البحث العلمي وتطويره وتنظيمه ضمن إطار مؤسساتي، بما يمكنه من الإسهام، بفعالية ونجاعة، في مرافقة التنمية المستدامة لمختلف قطاعات الاقتصاد الوطني وتحقيق الوثبة المنشودة في مجال التنمية الاجتماعية والاقتصادية بتوطيد العلاقة بين البحث والجامعة، بصفة عامة، والاقتصاد وهو ما أصبح يصطلح عليه اليوم باقتصاد المعرفة.

ذلكم، سيدي رئيس مجلس الأمة بالنيابة، المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة، الموقر، هو التقرير الذي أعدته لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية، لمجلس الأمة، حول مشروع قانون يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، المعروض عليكم للمناقشة؛ وشكرا.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا للأخ المقرر؛ نمر الآن للنقطة الثانية من جدول أعمالنا، ومباشرة للمناقشة،

والكلمة الأولى، وكما جرت العادة للسيد أحمد بوزيان، فليتفضل.

السيد أحمد بوزيان: بسم الله جل وعلا والصلاة والسلام على المصطفى وعلى آله وصحبه ومن اصطفى أما بعد؛

سيدي رئيس مجلس الأمة بالنيابة، المحترم،
السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، المحترمة،
زميلاتي، زملائي الأفاضل،
أسرة الإعلام،
الحضور الكرام،

طبتم وطاب ممشاكم وتبوأتم من اللجنة مقعدا.

لطالما انتظرت الأسرة الجامعية بشغف مثل هذه القوانين التي تعيد للجامعة مكانتها المفقودة، ووهجها وتصنفها في أعلى المراتب التي تصبو إليها بين الأمم، لذلك فهي تعلق آمالا كبيرة على مشروع هذا القانون، الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، والذي نأمل أن يكون في مستوى تطلعات الطالب والأستاذ معا، للخروج من النفق المظلم، الذي بقيت فيه الجامعة طويلا تتطلع إلى مثل هكذا مبادرات.

فلا شك أن هذا المشروع هو طموح، يتماشى ومفهوم الجزائر الجديدة، التي تسعى إلى استدراك أخطائها، ومواصلة ما تراه إيجابيا.

وقد تحدثنا في مشروع القانون السابق عن الجامعة وما آلت إليه، ولا يمكن بأية حال من الأحوال الحديث عن المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، دون الحديث عن الجامعة، باعتبارها الخزان الذي يستمد منه هذا المجلس طاقمه البحثي، الذي يجب أن يكون متنوعا، خاصة أن الجزائر العميقة فيها من الكفاءات العلمية ما يجعل هذا المجلس منوطا بوظيفته العلمية.

فالمشروع من حيث بنيته وهيكله وتنظيمه طموح إلى الحد الذي يجعل الإنسان متفائلا بالجزائر الجديدة، لكن الإشكال سيظل رهين الإجراء والتطبيق ما لم ينتقل من حيز الخبر إلى حيز الفعل.

وجاء المشروع في وقته وكأن القدر أراد للجزائر اختيار هذا التوقيت الذي تزامن مع مسعى وزارة الدفاع الوطني، إلى تطوير التكنولوجيات العسكرية، فليس من العيب أن

يتزامن هذا وذاك، فلا شك أن ثمة وراء الأمر إرادة سياسية ترى الأوضاع الراهنة بنظرة بانورامية، أملين أن يتحقق هذا الحلم وما ذلك ببعيد، ونحن نمتلك أكثر من هذا الطموح. وأغتنم هذه السانحة، متوسمين في المسؤول الأول عن القطاع الخير الكثير، ذلك أنني حُمّلت صرخة وإني مبلغها، راجيا أن يتسع صدر السيد الوزير لسماعها بتأن وبصيرة وتبصر، ذلك أن ولاية تيارت، هذه الولاية التاريخية العريقة التي مورس عليها التهميش والإقصاء على جميع الأصعدة، دهرا طويلا، لا شيء إلا لأنها لا تمتلك صوتا ينافح عنها. ومن موقعي هذا، فإن التزامي بالدفاع عنها هو موقف أخلاقي ليس إلا، فجامعة تيارت تاريخيا هي عريقة، حيث تم فتحها سنة 1981، مع جامعة سطيف في عام واحد ولكن أين هذه الجامعة من تلك.

وخير دليل على ذلك، حرمانها من الجذع المشترك للطب الذي كنا نأمل من خلاله فتح مستشفى جامعي لكنه ذهب أدراج الرياح، على الرغم من المغالبة والمطالبة والوعود، لكن شيئا من ذلك لم يتم إلى يوم الناس هذا، علما بأن ولايات متجاوزة لا يبعد بعضها عن بعض كثيرا، وهي ولايات تلمسان، سيدي بلعباس، وهران ومستغانم، وكلها تحتوي على كليات الطب ومستشفيات جامعية ونحن في أمس الحاجة إليه من غيرنا وذلك لخصوصية المنطقة أولا، وبعدها عن هذه الولايات ثانيا، بالإضافة إلى العزلة والتهميش الممنهج، ولئن حملت الحكومة على عاتقها الاهتمام بمناطق الظل، فإنه أدعى لها أن تهتم بولاية كلها واقعة في منطقة الظل، بل تعتبر العاصمة الأزلية لولايات الظل، وذلك لانعدام التنمية بها على كل الأصعدة وفي جميع المجالات، ونأمل من السيد الوالي المعين حديثا أن يخرجها ولو تدريجيا من حالة الغبن والإقصاء التي عانت منهما لعقود من الزمن لأسباب نعرفها، وأخرى كثيرا ما نجهلها.

فلكل هذه الأسباب والحديث والملاسات، نطلب من السيد الوزير، أن ينظر بعين تحقق العدل والتوازن وتقضي على المفارقة والتمييز بين جهات الوطن.

بالإضافة إلى انشغال آخر حملته لتبليغه إلى السيد الوزير، ويتمثل في عدم فتح كلية اللغات والشريعة، على الرغم من وجود مؤطرين ما يكفي لذلك، فطلب فتح قسم اللغة الألمانية والإسبانية، تم قبوله في اللجنة الجهوية ورفضه

والحوكمة الرشيدة، واقتصاد المعرفة، وبرسم السياسات العامة للدولة، يعني أن نقدم السياسات العامة للدولة لهاته المراكز، كي تكون سياساتنا العامة ومخططات عمل الحكومة يسهم فيها الخبراء من خلال هاته المراكز.

3 - نطالب أيضا إشراك هاته المراكز في صناعة القرار، ورسم السياسات العامة ومخططات الحكومة كونها علما، رسم السياسات العامة هي علم قائم بذاته.

4 - الأمر الآخر هو، ضرورة استقطاب الكفاءات الأجنبية وعقد مؤتمرات، وضرورة العمل على تفعيل آليات التبادل التكنولوجي، في الشق التكنولوجي وكذا تبادل الخبرات، وفي هذا الصدد اعتماد التوأمة.

5 - كما نطالب بضرورة أن تشمل هذه المراكز كل القطاعات، دون استثناء، في الفلاحة، الدراسات الاستراتيجية، السياسة، الاستشراف.. إلخ.

6 - ضرورة إبعاد كل أشكال التبعية الإيديولوجية لهاته المراكز، يعني بإعطاء... مع المحافظة على عناصر الهوية والثوابت لدى مسيري هذه المراكز.

7 - ملاحظة أخرى، وهي اقتراح فكرة أن رئيس المركز يكون باقتراح من الوزير الأول، نأمل أن يتبع هذا المركز رئاسة الجمهورية، ليكون أكثر قوة، مع تمتعه ببراءة ذمته المالية، كي يستطيع أن يسدي آراءه بحرية أكثر، خاصة في الشق الاستراتيجي والاستشرافي والشق السياسي.

8 - أمر آخر، نريد من خلال تدخلاتنا وانشغالاتنا أن يكون العاملون بهاته المراكز أو القانون الداخلي يسمح للعاملين أو الدكاترة الباحثين، أو المفكرين بأن يدلوا بأرائهم وأفكارهم دون قيد ودون خوف، يعني أن يكون الجو ديمقراطيا داخل مراكز صناعة القرار أو مراكز الدراسات، على غرار الدول الغربية والدول المتقدمة.

9 - في الشق الآخر، أن تكون لهم كامل الحرية، هذا من جهة، وعندما يكون رأيهم العلمي البحث يعارض السياسة العامة للحكومة أو السياسة العامة للنظام، يجب أن تكون لهم القوة والمناعة والحصانة، بما يجعلهم يسدون برأيهم دون تحفظ.

هذا ما أردنا قوله، السيد الوزير؛ شكرا جزيلا.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد عياش جبابلية، فليتفضل.

في اللجنة الوطنية بغير مبررات ولا أسباب مقنعة، ثلاث مرات متوالية، علما أن 80٪ من طلبة قسمي اللغة الألمانية والإسبانية بجامعة وهران، هم من ولاية تيارت، فأملنا فيكم كبير في إعادة النظر من لدن اللجنة الوطنية بالمصادقة على فتح هذين القسمين، ثم فتح كلية خاصة للغات، وما أشد حاجتنا إلى اللغات، كما قال سيدنا رسول الله (عليه الصلاة والسلام): "من تعلم لغة قوم أمن شرهم". كما أن هناك طلبا تقدم به قسم التاريخ والحضارة إلى الندوة الجهوية من أجل فتح تخصص الشريعة للقضاء على معاناة شريحة كبيرة من أبناء الولاية وما جاورها يعدون بالمئات، يزاولون دراستهم بكل من جامعتي قسنطينة وتلمسان، لكن الطلب قوبل بالرفض لأسباب نجهلها.

وفي الأخير، نذكر السيد الوزير، مرة أخرى، بالطلب الذي رفعناه سابقا، والمتمثل في إمكانية ترقية ملحقة قصر الشلالة، التابعة إقليميا لولاية تيارت (جامعة ابن خلدون)، إلى مصاف المراكز الجامعية، باعتبارها ولاية منتدبة استحدثت مؤخرا مع التقسيم الإقليمي، وذلك إنصافا لها وتحقيقا لتسليط الضوء على مناطق الظل. شكرا لكم على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد محمود قيساري، فليتفضل.

السيد محمود قيساري: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة بالنيابة المحترم، السيدة، والسيد عضوا الحكومة، المحترمان، زملائي الأعضاء، عضوا بعضو، أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

1 - كنا نرجو أن يكون السيد الوزير على اطلاع بمشروع القانون، قبل مجيئه، ولا حظنا وكأنه لأول مرة يراه. لدينا بعض الملاحظات بخصوص مشروع القانون هذا، من ناحية المضمون: ما هي الميادين العلمية بالضبط المنوطة بهذا المجلس؟ يعني التي يعمل عليها المجلس.

2 - إن لم يكن موجودا، نطالب بأن يثبت عن هذا المجلس مراكز دراسات، منوطة بالدراسات الاستراتيجية

السيد عياش جبابلية: شكرا سيدي الرئيس بالنيابة،
بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف
المرسلين وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين.

السيد رئيس مجلس الأمة بالنيابة، المحترم،
السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي المحترم،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، الأفاضل،
أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بداية، أتقدم بالشكر الجزيل للسادة أعضاء لجنة التربية
والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي، على التقرير
التمهيدي، والذي سمح لنا بالاطلاع بصورة معمقة على
محتوى المشروع المقدم لنا. إن هذا المشروع هام وهام جدا،
لكنه جاء متأخرا، ذلك أن البحث العلمي كان تقريبا مشتتا
وخاضعا لعدة وصايات، رغم ذلك فإننا نبارك إنشاء مجلس
وطني للبحث العلمي والتكنولوجي، من أجل توحيد
الرؤى والأهداف والبرامج المتعلقة بالبحث العلمي في هيئة
واحدة وهي المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجي.
وأتمنى مخلصا أن يتمكن هذا المجلس من حلحلة الأوضاع
في مجال البحث العلمي والنهوض بالتطوير التكنولوجي،
خاصة ونحن على مشارف بناء جمهورية جديدة، وستكون
-إن شاء الله- انطلاقتها من هذا القطاع الهام والحساس
والاستراتيجي.

السيد الرئيس بالنيابة الفاضل،

إن البحث العلمي هو المحرك الأساسي والشران النابض
في بناء الدول والمجتمعات، وكم هناك من دول صنعت
لنفسها مكانة عالمية بفضل أبحاثها العلمية والتكنولوجية،
رغم عدم امتلاكها لثروات طبيعية كبيرة، بالمقابل هناك
دول بقيت تراوح مكانها، رغم ثرواتها الطبيعية الهائلة، لعدم
امتلاكها لمفاتيح البحث العلمي والشفرة التكنولوجية.

إن البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، يقوم في
اعتقادي على وجود قرار وتوجه سياسي قوي، فضلا
على تخصيص موارد مادية معتبرة، بالإضافة إلى الاهتمام
بالعنصر البشري الذي يعد الركيزة الأساسية للتنمية
المستدامة.

وإنني على يقين من أن الدولة ستعزز أكثر هذا القطاع،
وفي المقابل أرجو من الحكومة إعادة النظر في طرق إعطاء

منح التبرص والبحث بالخارج، حتى يستفيد منها الباحثون
الحقيقيون، طالبو العلم والمعرفة، وليس للذين يستعملون
هاته المنح كوسيلة أو طريق للسياحة والتنزه، فباعتبار أنني
شغلت منصب أستاذ جامعي متعاقد، فأنا على أتم الدراية
بالقطاع وخباياه، كما أطلب من الحكومة رد الاعتبار
للكفاءات الوطنية العلمية التي همشت وفرض عليها
الحصار، أرغم الكثيرين منهم على الهجرة، والبعض الآخر
على التقاعد القصري والمبكر.

السيد الرئيس بالنيابة الفاضل،

باطلاعي على نص المشروع تجلت لي عدة ملاحظات
وتساؤلات، أود الإشارة إليها في النقاط التالية:

أولا: إن النص ورغم مواده المعدودة، إلا أنه يحمل
الكثير من الإحالة على التنظيم.

ثانيا: ما الذي يمنع مسير في إدارة أو هيئة أو مؤسسة أن
يكون عضوا في هذا المجلس؟ أي المجلس الوطني للبحث
العلمي والتكنولوجي.

ثالثا: جاءت المادة 33 واضحة وهي تنص على خضوع
المستخدمين الإداريين والتقنيين لأحكام القانون الأساسي
العام للوظيفة العمومية، فما الجدوى من وجود الفقرة 6
من المادة 14، التي جاءت معارضة لها بنصها على تعيين
المستخدمين الذين لم تتقرر في حقهم طريقة أخرى للتعيين
بها.

رابعا: جاء في المادة 23، أن مكتب المجلس يتكون من
رئيس ونائبين له، أعتقد أن تشكيل مكتب بحجم المجلس
الوطني للبحث العلمي والتكنولوجي من ثلاثة أعضاء
فقط غير كاف، لذلك أقترح رفع العدد إلى خمسة أعضاء
على الأقل.

وقبل ختام مداخلتني هذه، أتساءل هل هناك مكان في
المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجي، للباحثين
والمخترعين العصامين، والمخترعين الصغار، وقد أظهرت
وسائل الإعلام والوسائط الاجتماعية، خلال الأشهر
الأخيرة، العديد من البحوث القيمة والمدهشة لهاته الفئات
والتي هي بحاجة للتأطير والتشجيع.

وفي الأخير، أتمنى أن يكون إنشاء المجلس الوطني
للبحث العلمي والتكنولوجي، قاطرة تدفع بالجزائر إلى
النهوض الاقتصادي والتنمية المستدامة.

بجامعات تمثل منارات تضيء درب أبنائها وتحقق حلم أسلافنا ومستقبل أبنائنا، فالعلم يبني بيوتا لا عماد لها والجهل يهدم بيوت العز والشرف.
شكرا على حسن الإصغاء، وفقكم الله، وسدد خطاكم. المجد والخلود لشهداءنا الأبرار، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد محمد الطيب العسكري، فليفضل.

السيد محمد الطيب العسكري: شكرا سيدي الرئيس بالنيابة، بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد الفاضل، رئيس مجلس الأمة بالنيابة،
السيد الفاضل، معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
السيدة الفاضلة، معالي وزيرة العلاقات مع البرلمان،
زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة، الموقر،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
سلام الله عليكم.

إن مشروع قانون حول المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات الذي ناقشه اليوم، يكمل الهيكل القانوني الوطني، من حيث تطوير السياسة العلمية والتكنولوجية، وفقا للمادة 206 من الدستور المعدل في سنة 2016.
يبيد المجلس رأيا بشأن أي مسألة تتعلق بتعريف السياسة الوطنية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتنفيذها وتقييمها، وكذلك تثمين نتائج أنشطة البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، والتي تقدم له من رئيس الجمهورية والحكومة والمؤسسات والهيئات العمومية الأخرى.

هذه الهيئة ليست جديدة، تم إنشاؤها الأول عام 1992، باسم "المجلس الوطني للبحث العلمي والتقني"، وليس "التكنولوجيات"، ويرأسه رئيس الحكومة. سنجد أيضا هذه الهيئة في القانون رقم 08 - 05، المؤرخ في 23 فبراير 2008، الذي يعدل ويكمل القانون رقم 98 - 11، المؤرخ في 22 أغسطس 1998، الذي ينص على القانون التوجيهي والبرنامج لآفاق خمس سنوات حول البحث العلمي

سيدي الوزير المحترم،
هناك نقاط هامة أردت التكلم فيها، وهي نقاط طرحت من طرف إدارات جامعية من دكاترة وأيضاً أساتذة وإداريين في الجامعة الجزائرية والتي ترتبط بالتسيير اللاعقلاني للجامعة ومن أهم النقاط:

- إعادة النظر في طريقة التعيين في المناصب، كونها لا تراعي الكفاءات وتعتمد على الشعبوية والعشائرية، ولقد تجلت لنا نتائج هذه الممارسات في الجامعات الجزائرية.

- إعادة النظر في طرق فتح المخابر غير المخطط، فجلبها عاطلة عن العمل ولا تقدم شيئا، وفي نهاية كل سنة يقدم رئيس المخبر تقريراً وهمياً بأعمال هي مجرد حبر على ورق.

- إعادة النظر في التربصات قصيرة المدى، من الذين يستفيدون منها؟ وما غايتها؟ وخاصة تلك المتعلقة بالتربصات إلى الخارج بالعملة الصعبة.

- هل الغاية من تلك التربصات علمية بحثية؟ أم هي مجرد وسيلة للسياحة والتنزه؟

- كذلك الملاحظ في هذه التربصات هو غياب استراتيجيات واضحة وأهداف مخطط لها.

- فتح مناصب الدكتوراه، دون ربط ذلك بسوق العمل واحتياج المؤسسات لهذه الإطارات، مما خلق هالة من حاملتي الشهادات العليا والبطالة، نرى أيضاً أن التكوين في الجامعة أصبح قائماً على الكم بدل النوع.

- إعادة النظر في قانون التنظيمات الطلابية، فهناك من التنظيمات الطلابية التي باتت تعيق وتعزل نشاط الجامعة الجزائرية بالضغط على المعاهد من أجل مصالح ضيقة. والملاحظ أن هناك كثيراً من رؤساء هذه التنظيمات لهم في الجامعة سنين طوال يسعون لتحقيق مصالحهم الشخصية، بعيداً عن مصالح الطالب وحقوقه.

أيضاً، معالي الوزير، المساومات غير العادلة، بين الأستاذ النشط علمياً ومعرفياً وبيداغوجياً، والأستاذ الذي توقف إنتاجه بمجرد ترقيته.

- إعادة النظر في تنظيم وتسيير قطاع الخدمات الجامعية وما تعلق بالإيواء والنقل والإطعام فحدث ولا حرج.

كانت هذه ملاحظات عن بعض الممارسات بعجالة - معالي الوزير - وفقكم الله في هذه المسؤولية الجبارة التي أوكلت إليكم، وكل التوفيق والثقة في إيجاد حل لهذه النقائص؛ والجزائر تمتلك قدرات جبارة لبناء دولة جديدة

والتطوير التكنولوجي، ثم نجده أيضا تحت اسم "المجلس الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي" في القانون رقم 15 - 21، الصادر في 30 ديسمبر 2015.

على الرغم من كل هذه النصوص، ولا سيما المهام التي حددتها المادة 207 من الدستور، لم يجتمع المجلس الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي أبدا، ما عدا مرة واحدة أثناء إنشائه.

هذا لم يمنع أبدا نشر وإطلاق البرامج البحثية الوطنية في عام 2010، وأين تحديد الأولوية من صلاحيات هذا المجلس؟

وهنا أ طرح السؤال الأساسي الأول:

- ما الذي يضمن أن المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات سيلعب حقا دورا رئيسيا في البحث العلمي؟

- ما هي التدابير التي يتعين اتخاذها حتى لا نجعل من هذا المجلس إدارة أخرى تزيد ثقلا على فضاء البحث العلمي؟ عندما نعرف أن هناك العديد من الهيئات الموجودة لحد الآن.

الملاحظة الثانية، تتعلق بالتشكيلة البشرية لهذه الهيئة، نعتقد أنه يجب أن يكون هناك تمثيل أكبر لجاليتنا في الخارج، ذوي السمعة العالمية، وأيضا لممثلين عن القطاع الاجتماعي والاقتصادي، العمومي والخاص.

وأخيرا، أتساءل، في مشروع النص نجد ضمن القائمة يمثل المجلس الاقتصادي والاجتماعي الوطني، إنه أمر جيد، ولكن لماذا نتجاهل أكاديمية العلوم والتكنولوجيا، والتي وفقا لنص إنشائها، تشكل أعلى سلطة علمية في الدولة، مسؤولة أيضا عن تقديم الإضاءة والتوضيحات والأفكار للسلطات الحكومية؟

أشكركم على كرم المتابعة والإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد عبد الحليم لطرش، فليفضل.

السيد عبد الحليم لطرش: شكرا للسيد الرئيس بالنيابة، بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد رئيس مجلس الأمة بالنيابة، المحترم،

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،
زميلاتي، زملائي، أعضاء مجلس الأمة، الموقر،
أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد مر البحث العلمي بالجزائر بعدة مراحل منذ الاستقلال، فمن الشراكة مع فرنسا منذ الاستقلال إلى بداية سنوات السبعينيات، إلى تأسيس وزارة التعليم العالي والبحث العلمي سنة 1970، والتي قامت بإنشاء أول مجلس وطني مؤقت للبحث العلمي سنة 1972، وأخذت السياسات تتوالى على البحث العلمي، ففي كل مرة تظهر طريقة جديدة لتسيير هذا القطاع الهام، إلى غاية يومنا هذا، وهو ملمح سلبي لأن التغييرات المستمرة على البحث العلمي تفقده الهرمية والانتقال العمودي في البناء والتطوير والتقدم.

السيد الرئيس بالنيابة،

السيد الوزير،

يحتل البحث العلمي، الذي هو الوظيفة الأساسية الثانية للجامعة، في عصرنا الحالي؛ مكانة رائدة ومتميزة، خاصة في الدول المتطورة، والتي جعلت من البحث العلمي أداة أساسية في التطوير والرقى في مختلف الميادين، وقد حققت مبتغاها، بفضل جودة البحث العلمي وتطوره، أما الدول السائرة في طريق النمو ومنها الدول العربية، تعاني العديد من المشاكل التي تحول بينها وبين التقدم والرقى، بسبب قلة الاهتمام به، مما جعل البحث العلمي يتخبط في مشاكل متنوعة، وجعلته بعيدا عن تحقيق الجودة المرجوة التي هي ضمان للتنمية والتطور والذي صار أهم عوامل ومؤشرات التطور والنمو لأي دولة، كما يعتبر ركيزة أساسية يبنى عليها تقدم الدولة من تخلفها، ويعتبر الحجر الأساسي للخروج بالوطن من وحل الانحطاط لمجاراة الدول المتقدمة، سعيا للحاق بركب الحضارة. ولذلك، فإن جوهر ميدان البحث يعتمد على نقطتين أساسيتين:

أولا، نظرة الحكومة إلى أهمية البحث، وذلك يتجلى من خلال الميزانية المحددة بالنسبة إلى الدخل الفردي والوطني، إضافة إلى البرامج الحكومية والخاصة التي تهدف إلى استغلال الطاقات البشرية والمادية. ثانيا، نظرة الشعب الجزائري عامة وإدراك الشباب والباحثين خاصة، إلى أهمية

كما أن الكثير من الباحثين والكثير من المخابر الجزائرية تجد صعوبة كذلك في الاستفادة من مشاريع الشراكة والتعاون مع نظرائهم الأجانب، بسبب التعقيدات الإدارية وغياب حسابات بنكية بالعملة الصعبة.

هذا دون الحديث عن ظاهرة السرقات العلمية التي استفحلت في وسط البحث العلمي، والتي طالت حتى رسائل الدكتوراه، وللأسف، كما زاد الإفراط في استعمال تطبيق تقنية (Copier - Coller)، على جميع المستويات.

السيد الوزير،

وبالعودة إلى المشروع الذي بين أيدينا، ومن خلال ما جاء في الفصل الثالث والذي نلاحظ ثراء في تشكيلة المجلس من الناحية النوعية، وما جاء في الفصل الرابع والخامس من أحكام في وضع آليات تنظيمية وتوفير إمكانيات مادية، بشرية ومالية هامة، فإني أراها - وهذا رأي شخصي - لا تتناسب مع المهمة التي كلف بها في مضمون هذا المشروع، وهي الاقتصاد فقط على إبداء الرأي وتقديم توصيات فقط، وربما كان من الأجدر إعطاء صلاحيات أكثر لهذا المجلس. ومن خلال التجربة، كل الهيئات التي لها دور في تقديم توصيات وآراء غالبا ما تبقى هاته الأخيرة في الأدرج وتابعة لأهواء المسؤولين.

وكما جاء في تدخلكم هذا الصباح خلال عرض مشروع القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، والذي اعترفت فيه بأن الجامعة ليست في المستوى كما وكيفا، وأن البحث العلمي في الجزائر تشرف عليه المؤسسات العمومية للدولة، عكس بقية الدول أين يتكفل القطاع الخاص بهذه المهمة.

وهنا نتساءل، ما هي استراتيجيتكم المستقبلية أفاق 2030، والآليات التي تعملون على وضعها للتوجه بالبحث العلمي نحو القطاع الخاص؟

في الأخير، أتمنى - السيد الوزير - بخصوص ما جاء في تصريحاتكم الأخيرة، حول وضع قانون أساسي للجامعة، أن يتم التفكير بتأن قبل إصداره، والإشراك الأفقي والعمودي لجميع المتدخلين في ميدان التعليم العالي والبحث العلمي، قصد وضع قانون أساسي متكامل ومتجانس ويعمر لأطول مدة، يتم خلاله معالجة مختلف الاختلالات التي تعيشها الجامعة الجزائرية وتلبي طموحات الطلبة والأساتذة والباحثين والمسيرين والعمال، حتى نصل إلى جامعة الجزائر الجديدة بصفقتها واجهة ومؤشرا للتطور والتقدم للبلاد.

البحث العلمي في النهوض بالاقتصاد الوطني.
إن البحث العلمي في الجزائر، يشهد اليوم قفزة نوعية من حيث التمويل، حيث إن الدولة الجزائرية خصصت له ميزانية معتبرة جدا، مما يعكس التصور الجديد الذي توليه للبحث العلمي، لكن هذا الاهتمام يجب أن يساير كذلك تعديلات في القوانين والتشريعات التي تسيّر البحث العلمي من جهة، ومن جهة أخرى وجب وضع استراتيجيات جديدة تتلاءم وطبيعة المرحلة الجديدة.

السيد الوزير،

إننا نناقش اليوم مشروع القانون الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، ولكن قبل أن أقدم بعض الملاحظات، إسمح لي أن أتقدم لكم بالشكر ونيابة عن المعنيين، بخصوص رفع التجميد عن المنحة لفائدة 140 طالبا متفوقا للتكوين في الدكتوراه، والأهم من ذلك تحويلها إلى دول أوروبية بعدما كانت موجهة إلى دول عربية لا يبتعد فيها مستوى جامعاتها عن مستوى الجامعة الجزائرية.

وهنا ألتمس من سيادتكم إعادة فتح ملف منح التكوين في الخارج، خاصة في المدى القصير هذه المنح أصبحت سياحية أقرب منها إلى منح تكوين، فكيف نفسر إلغاء رسالة الدعوة من الملف؟ وغياب الدراسة لنجاعة التكوين قبل الموافقة على إعطاء أي منحة، سواء بالنسبة للتخصص المطلوب أو بالنسبة للجامعات المستقبلية، قصد تطوير البحث العلمي والرفع من كفاءة المؤطرين.

إن نسبة استهلاك القروض الموجهة للبحث العلمي تعتبر ضعيفة جدا، وهذا بسبب الإجراءات الإدارية المعقدة، فرغم خصوصية المجال، أي مجال البحث العلمي، وما يتطلبه من معدات متطورة غير متوفرة في السوق الجزائري، فإنه يخضع إلى نفس شروط إبرام مختلف الصفقات العمومية. لهذا نرجو إيجاد ميكانيزمات مرنة، من أجل تسهيل عمل مخابر البحث والباحثين (أحيانا يبحث الباحث عن ورقة 100 أورو، لا يجدها في السوق ولا حتى ممول ليحصل عليها).

نفس الملاحظة يمكن إعطاؤها بخصوص حقوق التسجيل في الملتقيات المنظمة من طرف الجامعات الجزائرية، فلا يعقل أن الجهة المنظمة تستفيد فقط بـ 5٪ من هذه الحقوق، على الأقل من أجل تشجيع الكليات والمخابر النشطة في هذا الميدان.

وفقكم الله في مهامكم، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا؛ الكلمة الآن للسيد نور الدين بالأطرش، فليتفضل.

السيد نور الدين بالأطرش: شكرا سيدي الرئيس بالنيابة، بسم الله الرحمن الرحيم ثم الصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين، محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

السيد الرئيس بالنيابة المحترم،

السيد وزير التعليم العالي،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

أسرة الإعلام،

أيها الحضور الكريم،

سلام الله عليكم ورحمته تعالى وبركاته.

أظن - السيد الرئيس بالنيابة - بأن مشروع القانون الحالي لا يقل أهمية عن مشروع القانون الذي تناولناه صبيحة هذا اليوم، ويكتسي أهمية بالغة، لذلك لا بد من إيلائه الأهمية القصوى التي تتواءم ومشروع هذا القانون.

في مداخلتي سوف أكون مختصرا جدا، وأقول فيها: ضروري جدا أن يحدد لكل نشاط إطاره القانوني، تحقيقا للفعالية وتجنبنا للارتجال والمواد المعدلة تصب في هذا الاتجاه، ولأننا في عهد جديد، إرادة التغيير قائمة فعلا وتديرا.

أردت التذكير بأن تطوير البحث العلمي يرتكز من بين ما يرتكز عليه على ثلاثة أمور هامة، لا بد من توفيرها:

- الأمر الأول: تحفيز وتشجيع الباحثين، من أجل بذل الجهد الجهد وضريبة العناء والتفكير الموصول إلى نتائج وتحقيق الغايات والأهداف، فذلك استثناء لا ينبغي اعتماده قاعدة.

- الأمر الثاني: هو توفير الوسائل والإمكانيات التي بدونها لا يتحقق بحث ولا تحرز نتائج.

- أما الأمر الثالث، في مشروع هذا القانون: فهو ضرورة إنشاء هيئة بحث تجمع بشكل ما الباحثين الجزائريين داخل الوطن وخارجه، وهذا الأمر الثالث مهم جدا.

وفي خلاصة هذا التدخل، أردت أن أنقل إلى علمكم -السيد الوزير- وعلى اعتبار أن الجانب القانوني ورغم

أهميته، فالأهم أيضا هو اعتبار البحث العلمي استثمارا في التنمية الوطنية، ليس واقعها أن تنطلق من مثالية مستحيلة عقيمة، تتصور للباحثين طيفا آخر من البشر مدمنين عن مطالب الحياة اليومية وتحدياتها. إذا سلمنا أن تحقيق أهداف في الرياضات المختلفة مرهون بما يقدم من تحفيزات مادية معنوية، فمن باب أولى أن نعتقد ذلك بالنسبة للباحثين أيضا؛ وقد يقال إن براءة الاختراع هي المكافأة التي يحظى بها الباحث، وأقول للوصول إلى ذلك، لا بد من تحفيز ومن تشجيع، وإذا تألق باحث في ظروف عاتية.

هذه هي مداخلتي المختصرة، أتمنى لكم التوفيق -السيد الوزير- فيما تسعون إليه؛ والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا؛ آخر متدخل، السيد أحمد دزيري، فليتفضل.

السيد أحمد دزيري: بسم الله جل وعلا والصلاة والسلام على المصطفى وعلى آله وصحبه ومن اصطفى.

سيدي رئيس مجلس الأمة بالنيابة المحترم،

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي الأفاضل،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

جاء مشروع القانون الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه، في ظرف أقل ما يقال عنه إنه استثنائي وحساس لما تعيشه الجامعة الجزائرية من توتر واحتقان عن الحالة السياسية التي تمر بها البلاد منذ ما يزيد عن سنة، لكننا نستبق فنقول بأنه لا يمكن لنا الحديث عن البحث العلمي في بلادنا دون تهيئة الأرضية والقضاء على الأسباب التي تعيق الجانب البحثي، ومن أهمها أننا مازلنا نتجرع ألم العيش في الحضيض لجامعاتنا بسبب نظام (LMD)، أو 2/3/3، فهذا النظام لم يقم منذ المصادقة عليه إلى يومنا هذا، ففي الوقت الذي تجاوزته معظم الدول تحت طائلة التطور التكنولوجي والعلمي، ما زلنا نخرج طلبة لا علاقة لهم بهذين الميدانين،

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا لآخر متدخل في جلسة المناقشة هذه؛ أسأل السيد الوزير هل هو جاهز؟ تفضل.

السيد الوزير: السلام عليكم.

أردت أن أرد على كل ما قيل صبيحة ومساء هذا اليوم، فيما يخص مشروع القانون الذي يعدل القانون رقم 15-21، المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437، الموافق 30 ديسمبر سنة 2015، والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وكذا مشروع القانون الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات وتشكيلته وتنظيمه.

إسمحوا لي أن أتكلم بالعامية فهي لغتي، وسأتكلم بقلبي، وبكل صراحة، جئت إلى هنا لأعطي رأيي ليس من أجل إعطاء رأيكم.

أقول لكم ما هو واقع الجامعة الجزائرية؟ بكل موضوعية ودون مجاملة، الجامعة الجزائرية قطعت مشوارا منذ سنة 1962، إلى يومنا هذا، لدينا حوالي 1.700000 طالب، بعد أن كنا 2000 طالب سنة 1962، وأنا من الأوائل، 40 سنة شغلت منصب أستاذ جامعي بآتم معنى الكلمة، حتى تكونوا في الصورة، وجئت ببرنامج صالح للبلاد، حسب تجربتي في الميدان التكنولوجي، على سبيل المثال، سأعطيكم نبذة صغيرة حول مشواري: أستاذ جامعي في المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات، وكنت عميد جامعة سطيف ومن مؤسسيها، كنت أيضا مدير المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات، وأمينا عاما لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مدة 30 سنة، فلماذا أعرف الجامعة الجزائرية من الداخل، هضمت مشاكلها وعرفتھا. إذن، بكل صراحة عندما يقال قم بكذا وكذا، فهذا ليس بالأمر السهل.

تتكلمون عن مشروع القانون الذي يحدد مهام المجلس الوطني للبحث العلمي، ليس هذا الأخير الذي سيقوم بالتجربة أو بالأبحاث، بل المجلس الوطني للبحث الذي سيقوم بها، الإمكانيات كذلك، سبق وأن قلت صبيحة هذا اليوم إن نسبة البحث في الجزائر 0.53٪، حتى تكونوا على اطلاع، لا يمكنكم أن تطلبوا من الجامعة المعجزات، يجب أن نكون صرحاء بكل وضوح، إمكانياتنا محدودة. ما دمت أتكلم عن الجامعة، فما هي الجامعة؟ وما هو دورها؟ كأستاذ حسب رأيي دورها كبير، حيث ترقى مستوى المجتمع،

فهذا النظام خلخل المنظومة الجامعية التي كانت تمشي على نط قار، حتى النظام لم يطبق كما يجب أن تكون قوانينه، سواء في اليسانس أو الماستر، بالإضافة إلى كثرة الجامعات التي ميّعت التعليم العالي، حتى وإن أبدى حسنة من الحسنات إلا أن سيئاته غطت على حسناته.

أما فيما يخص الخدمات الجامعية، فحدث ولا حرج، من تسبب للمال العام والعبث به، ولذلك نقترح وبإلحاح أن تصب هذه المصاريف للطلاب رأسا، حتى نقطع دابر هذا العبث، لأنه يستحيل استحالة مطلقة مراقبة هذا الجانب. لذا، فإنني أرى أن هذا القطاع بدأ يفقد وهجه، من خلال التراجع الكبير الذي عرفته المنظومة الجامعية، خاصة خلال العشريتين الأخيرتين، أولها النزيف الحاد من خلال خروج الكفاءات الكبيرة ودخول أخرى غير مؤهلة، أو بالأحرى غير متكونة.

فنأمل ومن خلال هذا القانون أن تراعى هذه الجوانب وتعطى الأهمية القصوى للكفاءات العلمية والمعرفية، خاصة في الجزائر العميقة، لأخذ المكانة اللائقة بها في هذا المجلس، لإعادة الاعتبار للجامعة الجزائرية، واستعادة مكانتها المفقودة وما ذلك على الله بعزيز.

وفي الأخير، أغتنم هذه السانحة، ومن باب الوفاء بالوعد، فإنه حري من الوزارة الوصية أن تفي بما قطعته من وعد للملحة قصر الشلالة بترقيتها إلى مركز جامعي، خاصة وأنها تبعد عن مقر ولاية تيارت بـ 120 كلم، بالإضافة إلى العزلة الرهيبة التي تعيشها، مع ما تشهده من إضرابات مطالبة بهذا الحق، ما يزيد عن شهرين كاملين، فرجاؤنا أن تلبى هذه الرغبة، وهي ليست بمعجزة للوزارة، خاصة ونحن نسعى إلى تخفيف منابع الغضب، وإرجاع الأمور إلى نصابها، للعلم فإنني تدخلت في غير ما موضع، حول هذا الإشكال، لكن الأمور بقيت تراوح مكانها، مما زاد في حدة الاحتجاجات، والإضرابات التي قد تطول في غياب تدخل الوزارة الوصية، وكأن الأمر لا يعينها. وأنا من موقعي هذا مثل لهذه المنطقة التي تعاني الإقصاء والحرمان والتهميش، أندد بهذا التجاهل المنهج، راجيا أن يتحقق هذا المطلب في أقرب الآجال، وتفك العزلة عن منطقة كلها في الظل، وهي تنتظر أن تشرق عليها شمس الجزائر.

شكرا على كرم الإصغاء.

أستاذ أن يوقع، الطالب كذلك، لا يأتي الطالب إلي ويطلب مني إنشاء مركز جامعي، ليس هذا من مهامه! دور الطالب هو الدراسة، أنا أوفر له الإمكانيات ليكون في المستوى، أنا ابن الجامعة.

الكارثة الكبرى لتكونوا في الصورة، أنشأنا جامعات، ما هو معدل الأساتذة فيها؟ المعدل هو صفر (0)، ما معنى هذا؟ معناه أن المستوى صفر (0)! بماذا قمنا الآن؟ قلنا بأن الجامعات القديمة تساعد الجامعات الجديدة، أنشأنا (Les CPN) (Les Comités Pédagogique Nationaux)، معناه أن الأستاذ في باب الزوار، كالأستاذ بن زاغو، فدرس الرياضيات للأستاذ بن زاغو، يجب أن يكون في ورقة، في إليزي، كل واحد منهم متستر عن نفسه، لأنه لا يملك الإمكانيات، ولديهم ضغط من السلطات المحلية؛ يجب أن تكون الجامعة طاهرة، لا أحد يتدخل فيها، لا تكون السياسة في الجامعة.

تتكلّمون عن الطلبة، الطالب إذا دخل إلى الجامعة وكأنه دخل إلى المسجد، هو هنا للتعليم، نعطيه كل ما في وسعنا حتى نرفع من مستواه، لكن لا يجلب لي السياسة! لا يغلق لي الجامعة! هذا هو المشكل، إذن يجب أن تساعد بعضنا البعض حتى نعيد الجامعة إلى مسارها الصحيح، وفي هذا الميدان، نتكلم عن الجامعة ونتكلم عن المردودية، لكي تكون المردودية يجب توفير الإمكانيات؛ ميزانية التعليم العالي، حتى تكونوا على اطلاع 360 مليار دينار، تقسم على 1.700000 طالب، هذا يعني 200000 دينار لكل طالب سنويا، لو نقارن بالجامعات الأجنبية على الأقل 1 مليون دينار، هذا معناه أنه ليس هناك معجزة! لا توجد إمكانيات! لا توجد أعمال تطبيقية! لا تستطيع.. إذن، فهذه معجزة، كأنها معجزة، رغم كل هذا فإننا ننتج 350 شهادة، ما هو الكم الآن؟ عندنا 350، والكيف؟ تقريبا 50000 من لديهم المستوى، هل باستطاعتنا الاستمرار هكذا؟ يجب أن تكونوا في الصورة، هناك مشكل كبير وهو التكنولوجيا، تخيلنا عن التكنولوجيا! في هذا العصر! القرن 21، لا يرحم! حاليا الذكاء الاصطناعي، الروبوتات، التنمية المستدامة، كل هذا استوجب أن تكون الجامعات في الصورة، هل باستطاعتنا إعطاء نفس المستوى لـ 1.700000؟ من غير الممكن، قلنا نرفع من مستوى الجامعة ككل، لكن بودنا، حسب إمكانيات الدولة، أن تعطى الأولويات لفئة معينة، تقريبا

لكن يجب أن تتماشى مع وتيرة العمل والتنمية، حتى نكون صرحاء، الجامعة مهمشة دائما، ماذا يطلبون منها؟ يطلبون منها ألا تكون مشاكل شهر سبتمبر، يدخلون الطلبة دون مشاكل، وبعد ذلك ننساها عاما كاملا، ثم ينتقدون مردودها، كونا 350 حاملا للشهادات، 350!!

لماذا لا أحد تكلم عن التكنولوجيا؟ أغلبية مراكز البحث خاصة بالتكنولوجيا، تصوروا كم من مهندس يتكون في العام؟ 1500 مهندس؛ كنت أمينا عاما في التسعينيات، بالضبط سنة 1990، كنا نخرج 8500 مهندس، الآن 1500 فقط، وتقول لما هذا العجز؟ لا نتكلم هكذا وفقط، في الواقع يلزمنا 50000 مهندس، لماذا لا أحد تكلم عنها؟

الآن نتكلم عن نظام (LMD)، حسب رأيي، كأستاذ، قصرنا في هذا النظام، (LMD) فاته الأوان، يجب أن نغير لكن ليس هكذا بصفة... تصوروا الجامعة كالبخرة ولا يمكنك تغيير مسارها مرة واحدة، بل بتأني، سنغير، أمهلونا، سنمضي على مهل؛ ذلك الماستر سيصبح (Master engineering)، حتى يشابه المهندس، تدريجيا، لكن يجب أن نكون في الصورة، الواقع مر، هناك مشاكل ضخمة في الجامعة، وأول مشكل هي الأخلاقيات، فهي أكبر مشكلة في الجامعات، عندما تصبح الأخلاقيات سائدة على أحسن ما يرام، كما تربينا في الماضي، الستينيات والسبعينيات، لم تكن آنذاك مشاكل اليوم، الآن كل شيء يباع ويشترى. تتكلمون عن المستوى، يجب أولا أن ننظم أنفسنا، ننظم الجامعة، ننظم صفوف الجامعة.

تتكلّمون عن عميد الجامعة، وللأسف بعض الأساتذة نسي أن مهنته كأستاذ قبل أن يصبح عميدا، وبعد عزله وفصله من منصب عميد، يصبح وكأنه لم يكن أستاذا، أو كما يقال "طاحت به". إذن، يجب أن يعود الأستاذ إلى الجامعة كما كان عليه.

مضى عليّ شهران على تولي هذا المنصب، وأول أمر أردت فعله وسأنجح - إن شاء الله - هو الفصل بين المجال البيداغوجي والإدارة، لا دخل للعميد ولا للمدير في العمل البيداغوجي، لا دخل له في (Les jurés)، يضيف وينقص في النقاط حسب الضغوطات الممارسة عليه، هذا غير صحيح! ليس هكذا تبني الجامعة!

إذن، نحن بصدد وضع كل شيء في مكانه، وكأننا نقوم بوضع دستور للأخلاقيات، ميثاق الجامعة؛ يجب على كل

السيد الرئيس بالنيابة: شكرا للسيد الوزير؛ أظن أن مثل هكذا مناسبات، الأحسن أن تقال فيها الحقائق، ولما نقول الحقائق يكون البناء على أساس سليم، لا يقتصر الأمر على هذا القطاع فقط، بل في كل القطاعات، لكن هذا القطاع من القطاعات الهامة، لأنه مرآة الجزائر المستقبلية، وعلى هذا نشكر أعضاء مجلس الأمة، على تدخلاتهم الهادفة والواضحة، كما نشكر الأخ الوزير على الأجوبة، وتنمى له النجاح في مهامه على رأس هذا القطاع، الذي من خلاله تحقق الكثير من النجاحات، فالمليادين الأخرى تبرز من خلال هذا القطاع. وشكرا مرة أخرى، وسيكون لقاءنا غدا- إن شاء الله - على الساعة التاسعة والنصف صباحاً، والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الرابعة
والدقيقة الثانية عشرة مساءً

20000، سنكونهم بسيدي عبد الله - إن شاء الله - ما معنى هذا؟ هذا يعني أن ركائز البلاد نكونها في سيدي عبد الله، ليس الركائز التي فرت، تتكلمون عن الأجانب، الجزائريون في المهجر، أقولها كأستاذ وبكل صراحة، وأعرفهم، وأغلبتهم درسوا عندي في المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات، إذن، أعرفهم، ذهبوا للبحث عن حياتهم المهنية هناك، لا يمكنك استعادتهم 100٪ هنا، ربما يأتي من أجل تقديم درس يساعد به الأغلبية، يجب أن نعتمد على أنفسنا، هكذا تسير الأمور، وحتى نكون كذلك، يجب علينا أن نضع اليد في اليد، لا يمكننا الاستمرار هكذا، الإمكانيات محدودة، المشاكل كثيرة، ما هي الأولويات؟ أنا - حسب رأيي - مهام المجلس الوطني للبحث العلمي والتكنولوجيات، لن يحل المشاكل، سيساهم في حلها، التنظيم أول شيء، يجب أن يكون الانضباط في الجامعة، لكل ذي حق حقه، معناه كل واحد في مكانه، نرد الاعتبار للأستاذ، أصبح الأستاذ من دون قيمة، يأتي الطالب ويصرخ في وجهه، كما حصل في بجاية، حيث تعدى الطالب على امرأة بالضرب، لأنها منعته من الغش؛ يجب حل كل هذه المشاكل، لكن هذا بوضع اليد في اليد، ليس بتدخل، ساعدني! لا توجد "ساعدني"، القانون يطبق، من أخطأ يعاقب، لكن يجب تحذيره من البداية، هذه هي الأخلاقيات، وهذه هي الإمكانيات، وكل واحد يساهم كيفما شاء، حتى لا يكون تبذير، وكل أستاذ يقوم بدوره، لا يلف ويدور ويهرب، لا!!! لديه 192 ساعة في العام يستوفيها، مهما كانت مهامه، هو أستاذ جامعي أليس كذلك؟ الأستاذ في الطب كذلك، لا يأتي ويقول لي عملت 6 ساعات في الأسبوع فقط، ثم يتخلى عن 30 ساعة، لا! كل واحد يطبق عليه القانون.

إذن، شيئاً فشيئاً، فصلنا، وأنشأنا الهيئة العلمية للجامعة خارجة عن نطاق مدير الجامعة، لكنه يعمل معهم، واحد مهمته بيداغوجية، البحث، الامتحانات والآخر يقوم بجلب الإمكانيات للجامعة وإن شاء الله، بهذه الطريقة تزول المشاكل وحتى تلك التي أتلقاها من عندكم أيضاً، بأن أحدهم ظلم وآخر لم يعط حقه، والآخر أخطأوا له في الحساب، مهلاً! إذن، يجب أن نتحلى بالرزانة، بكل صراحة، لا تستعجلوا، أمهلونا قليلاً، 6 أشهر، سنة، ثم حاسبونا. هذا هو - سيدي الرئيس بالنيابة - ما أردت قوله.

(تصفيق)

ملحق

(1) تدخل كتابي

للسيد محمد بوبكر

عضو مجلس الأمة

بخصوص مناقشة مشروع القانون الذي يعدل ويتمم القانون رقم 15 - 21

المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015،

والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي

ذلك ببلد متقدم أم لا.

2 - التكوين:

وهنا أتساءل لماذا تفتقد سياسة حكوماتنا المتعاقبة إلى بعد النظر في هذا المجال؟

- لماذا ننفق مبالغ طائلة لتكوين وتعليم أبنائنا في الخارج، في حين لا نضمن لهم الحصول على وظيفة بأجر محفز، ونمنح لهم تسهيلات عند العودة إلى أرض الوطن، فانخفاض الأجور وعدم توفر هيكل مهني مناسب يشكل عقبة أمام تقدم العلم في العديد من بلدان العالم حتى المتقدمة منها. قد نخطئ إن نظن أن البعثات العلمية للباحثين المحليين نحو بلدان أخرى من شأنه تلبية الاحتياجات الوطنية بشكل مناسب.

قد تفتقد الجزائر إلى مهارات وطنية حقيقية في بعض المجالات وفروع العلوم، لكنه من المؤكد أن بعض التخصصات تمتلك كفاءات على أعلى مستوى، نستطيع أن ننافس بها الدول المتقدمة، لذا يتوجب على الدولة دعمها، لأنها بمثابة محفز لدفع وتيرة مجالات أخرى، كما من شأنها تعزيز مكانتنا العلمية في الخارج (العديد من الباحثين الجزائريين ذاع صيتهم في العالم كالبروفيسور بلقاسم حبة في الولايات المتحدة الأمريكية، المتخصص في الروبوتيك، والمعروف في الأوساط العلمي بـ «العربي الأكثر اختراعا» على مستوى العالم لحصوله على ما يزيد على 1296 براءة اختراع، والبروفيسور كمال صنهاجي مدير أبحاث في مستشفى ليون بفرنسا، هو باحث متخصص في مرض الإيدز، يعمل على نظرية العلاج الجيني لمرض نقص

السيد رئيس مجلس الأمة بالنيابة،

السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

الزملاء والزميلات أعضاء مجلس الأمة،

الأسرة الإعلامية،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

لقد ضاعفت الجزائر من أنشطتها المخصصة للتدريب والتكوين وتطوير البحث. ورغم عدم قدرتنا على تحديد عدد الباحثين بدقة في بلادنا، إلا أنه من المؤكد أنهم في زيادة مستمرة منذ العشرين سنة الماضية.

1 - الموارد البشرية:

تكمن المعضلة الأولى في الموارد ونمط توزيعها، كما أن تكوين النخبة هو عملية طويلة المدى تمتد غالبا على جيلين أو أكثر.

لذلك فمن الضروري تحديد كل القوى العاملة والفاعلة في المجال العلمي والاستفادة منها على أحسن وجه.

إن التقدم الكبير الذي أحرزته الجزائر، يمكننا اليوم من توفير تعليم جامعي ذي جودة للطورين الأول والثاني (أنت سيدي الوزير تقول إن لدينا الآلاف من الأكاديميين المدربين تدريباً جيداً).

وعلى العكس من ذلك، فإن تعليم الطور الثالث يفقد إلى البرامج التدريبية والبرامج البحثية الجادة، لذلك بات من الضروري إحداث تعاون وشراكة علمية مع الدول الأجنبية لتحفيز طلابنا وباحثينا. إن الخبرة المكتسبة خلال فترة الدراسة في بلد ما أمر ضروري لكل باحث، سواء تم

هذا دون أن نغفل أهمية الخرجات العلمية قصيرة المدى نحو مختلف الدول التي من شأنها إحداث شراكة وتبادل خبرات، كما أن التربصات طويلة المدى تمكن باحثينا من اكتساب المزيد من الخبرات.

وأخيرا وليس آخرا، يجب تشجيع زيارات الباحثين الأجانب إلى بلادنا، لتمكينهم من نقل تقنيات جديدة إلينا وتقديم النصائح العملية وتحفيز القيام ببحوث جديدة.

الخاتمة

لقد بات من الضروري زيادة الإنفاق وتحسين وضع الباحثين في بلادنا، للدفع بوتيرة البحث العلمي في الجزائر، واختيار مشاريع بحث عقلانية ومفيدة.

كما يجب نبذ البيروقراطية وتوحيد إجراءات استيراد العتاد العلمي والتكنولوجي.

التشجيع الفعال لفرق البحث، وتوحيد المرافق الموجودة والتخطيط الجيد للموارد البشرية والوسائل المالية.

وختاما، لا يفوتني هنا أن أتوجه بعبارات الشكر إلى جميع الحضور على حسن الإصغاء، داعيا الله تعالى أن يكلل أشغالنا بكامل التوفيق، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

المناعة المكتسبة وغيرهم.

3 - التمويل:

يمكن للباحثين الآن الحصول على دعم تمويلي، ووزير التعليم العالي بصفته عالما غنيا عن التعريف، على دراية تامة بهذا، لذا فإن الأمر متروك للفرق البحثية لشرح ماهية أبحاثهم وعرض النتائج المتوقعة فبمجرد الحصول على الدعم، ينبغي الشروع بجدية في مشروع البحث للحصول على النتائج المتوخاة حسب الأطر المالية الممنوحة ويفضل في الوقت الحالي أن تكون غالبية الأبحاث عبارة عن بحث تطبيقي عملي.

ولأن البحث العلمي يكلف الدول أموالا طائلة، لم يعد مجزأ إلى مجالات، كل مجال قائم بذاته، بل أصبح متعدد التخصصات؛ وبالتالي تجميع المعدات والوسائل وتنسيق الجهود، فلا يمكن للدولة الاستمرار في تحمل أعباء ونفقات العدد الهائل من المعاهد ومراكز البحوث المتواجدة في بلادنا.

4 - المعدات:

المعدات العلمية باهظة الثمن، مثل مطياف انبعاث النيتروجين، وعمود المنظار، والروبوت الجراحي، كما هي محدودة الصلاحية والفعالية، تكاد لا تتجاوز 5 سنوات (يعود تاريخ شراء معدات المستشفى الجامعي أول نوفمبر بوهرا ن مثلا إلى سنة 2000).

كثيرا ما تنعدم قطع غيار المعدات والأجهزة الطبية، مما يعيق تماما نشاط المستشفيات والمراكز الطبية، كما أن الحصول على قروض لاستيرادها عملية صعبة ومعقدة. ضف إلى ذلك مشكل الصيانة، فهناك معدات كثيرة غير صالحة للاستعمال، لانعدام الكفاءات لإصلاحها.

ولحل هذا النوع من المشاكل، يجب إعفاء هذه المعدات من الرسوم الجمركية، ورفع قيود الاستيراد عنها وزيادة المبلغ المخصص لها من إجمالي فاتورة الاستيراد.

فتح مراكز بحثية مؤهلة بورشات عمل وصيانة، مع ضمان تكوين خاص لموظفيها (مثل الطيران وورشات العمل العسكرية وما إلى ذلك).

5 - في مجال التعاون:

في هذا الصدد يتوجب تعزيز وتيرة التواصل والتعاون مع مختلف الفرق الوطنية والأجنبية، من أجل تحفيز التبادل العلمي والفكري، وبالتالي الاطلاع على آخر البحوث والإصدارات العلمية.

(2) أسئلة كتابية

1 - السيد عمر بورزق

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات طبقاً لأحكام المادة 152 من الدستور، والمادتين 69 و73 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق لـ 25 غشت 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال التالي الكتابي نصه:

السيد وزير الصحة،

تحية طيبة وبعد؛

نشكركم على ردكم الأخير على سؤالنا الكتابي والمتعلق بتسجيل مشروع إنجاز مستشفى جامعي وكذا مستشفى جديد بخميس مليانة ولاية عين الدفلى ولكن - السيد الوزير - وكما تعلمون وأنتم إبن القطاع أن تسجيل مستشفى جديد ببلدية خميس مليانة هو أمر لابد منه وأكثر من ضروري، كيف لا والمستشفى الحالي هو من نوع السكن الجاهز الذي تاريخ صلاحيته لا يتعدى 15 سنة، لما له من تأثيرات جانبية على المرضى الذين تسعى الدولة الجزائرية في ظل تطبيق برنامج الحكومة الذي أعطى أهمية بالغة لهذا القطاع الهام، من خلال توفير كل الرعاية الصحية للمواطنين وإعادة الثقة التي افتقدوها في المستشفيات العمومية؟

السيد الوزير،

أشير بالذكر إلى مستشفى خميس مليانة الذي أنجز سنة 1985 وهو مستشفى من نوع البناء الجاهز، وقد أنجز مؤقتاً خلال أحداث زلزال شلف خلال تلك السنة والمستشفيات من نوع البناء الجاهز لا تحتاج لترميمات بل تحتاج لبناء مستشفى جديد يتماشى والمعايير الدولية ويتماشى أيضاً مع الكثافة السكانية للمنطقة، التي تعتبر من أكبر البلديات في إفريقيا والموقع الهام الذي تحتوي عليه وهذا ما أردت إيصاله لكم في سؤالي الكتابي الأول.

في الأخير - السيد وزير الصحة - سؤالنا الكتابي جاء كالتالي:

متى ستسجلون مشروع بناء مستشفى جديد في خميس مليانة وهدم المستشفى القديم الذي انتهت مدة صلاحيته؟ تفضلوا مني فائق الاحترام والتقدير.

الجزائر، في 14 جانفي 2020

عمر بورزق

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي المتعلق بطلب تسجيل مشروع إنجاز مستشفى جامعي وكذا مستشفى جديد لخميس مليانة، ولاية عين الدفلى، يشرفني أن أوافيكم فيما يلي بمحتوى جوابنا.

فيما يخص طلب تسجيل مشروع إنجاز مستشفى جديد بخميس مليانة لتعويض المؤسسة العمومية الاستشفائية ذات البناء الجاهز والتي يعود تاريخ إنجازها إلى سنة 1985، فإن المؤسسة الحالية رغم قدمها إلا أنها مازالت صالحة للاستعمال، فهي تخضع سنوياً لعمليات ترميم، كما أن بعض الأجزاء من البناية قد تم إعادتها كلياً، كما هو حال وحدة تصفية الدم ومصلحة الاستعجالات الطبية الجراحية. للإشارة، تملك هذه المؤسسة طاقة استيعاب تقدر بـ 196 سريراً ولا تتعدى نسبة شغل الأسرة بها 61٪.

أما فيما يتعلق بطلب تسجيل عملية لإنجاز مستشفى جامعي بخميس مليانة، فذلك مرتبط بتوفر كلية للطب بالولاية وكذا عدد كافٍ من الأساتذة الاستشفائيين الجامعيين للتدريس على مستوى المصالح الطبية، الأمر الذي لا ينطبق في الوقت الراهن على ولاية عين الدفلى. أرجو أن أكون بهذه التوضيحات قد أجبت على سؤالكم، وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 10 مارس 2020

عبد الرحمن بن بوزيد

وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات

2 - السيد محمد قطشة

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات طبقاً لأحكام المادة 152 من الدستور، والمادتين 69 و73 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 25 أوت 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال التالي نصه:

معالي الوزير،

بعد التحية والاحترام؛

في إطار تكفل الدولة بالرعاية الصحية للمواطنين، وفي هذا الصدد أنجز مستشفى 240 سريراً بالجلفة لتعزيز المرافق الصحية ويتضمن عدة تخصصات: كالجراحة العامة والجراحة البلاستيكية والطب الباطني وطب الأطفال والأشعة وطب أمراض القلب وطب أمراض الدم، والعمل على فتح مصلحة لمكافحة مرض السرطان... إلخ، وتم وضعه حيز الخدمة تدريجياً إلى غاية توفير التأطير اللازم لتسيير هذه التخصصات، للإشارة أن هذا المرفق الهام قد ساهم بشكل كبير في التخفيف من معاناة سكان ولاية الجلفة، لاسيما إن تم فتح التخصصات المذكورة أعلاه، خاصة مصلحة مكافحة السرطان التي تسجل يوميا حالات مصابة بهذا الداء والارتفاع المتزايد في المصابين حسب الإحصائيات الأخيرة، كما هو الحال لمصلحة طب وجراحة المحروقين وغيرها من المصالح التي تجد من معاناة ساكنة الولاية وفي السياق ذاته يشتكي المرضى حركياً الذين يتطلب علاجهم لإعادة تأهيلهم حركياً بصفة منظمة ومستمرة للتخفيف من معاناتهم، والمصلحة الحالية الموجودة بالعيادة المتعددة الخدمات «بوصري دراجي» بحي البرج، أصبحت شبه مغلقة بسبب قدم التجهيزات وأصبحت غير عملية منذ أكتوبر 2019 رغم توفر التأطير الطبي، كما أنها أصبحت لا تستوعب الكم الهائل من المرضى والتكفل بهم في ظروف حسنة، أو فتح مصلحة بالمستشفى الجديد المجاهد «هتهات بوبكر» أو تخصيص المركز الصحي للأمراض الصدرية سابقاً، الواقع بوسط المدينة وتجهيزه، للتكفل بهذه الفئة.

وبناء على ما ذكر أعلاه ومراعاة لانشغالات سكان ولاية الجلفة والمرضى المعنيين بالتأهيل الوظيفي نتوجه لكم بالسؤال التالي:

ما هي الإجراءات المتخذة للتكفل بالانشغالات سكان الولاية من أجل استكمال التأطير الطبي للتخصصات المذكورة أعلاه بمستشفى 240 سريراً «المجاهد هتهات بوبكر» بالجلفة؟

ما هي الإجراءات المتخذة للتكفل بالانشغال المرضى حركياً، وهل هناك إمكانية لفتح مصلحة بالمستشفى المذكور أو تخصيص مركز الأمراض الصدرية سابقاً، وتجهيزه بالوسائل المادية؟

تقبلوا مني، فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 27 جانفي 2020

محمد قطشة

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي المذكور في المرجع أعلاه، والمتعلق بالإجراءات المتخذة لاستكمال التأطير الطبي لبعض التخصصات بالمؤسسة العمومية الاستشفائية 240 سريراً «المجاهد هتهات بوبكر» وكذا لضمان نشاط الطب الفيزيائي وإعادة التأهيل الوظيفي للمرضى بولاية الجلفة، يشرفني أن أوافيكم فيما يلي بمحتوى جوابنا.

فيما يخص طلب استكمال التأطير الطبي لبعض التخصصات بالمؤسسة العمومية الاستشفائية 240 سريراً للجلفة (المستشفى الجديد) «المجاهد هتهات بوبكر»، تجدر الإشارة بأن هذه المؤسسة قد تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 16 - 292، المؤرخ في 09 نوفمبر 2016، كما تم وضعها قيد الخدمة في 05 جوان 2017 ومن ثم تحويلها إلى مؤسسة استشفائية مختلطة بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 17 يونيو 2018، المتضمن تعيين المؤسسة العمومية الاستشفائية للجلفة (المستشفى الجديد) كمستشفى مختلط. يتوفر هذا المستشفى على خمس عشرة (15) مصلحة، منها ثلاث عشرة (13) مصلحة قيد الخدمة وهي الاستعجالات الطبية الجراحية، الجراحة العامة، جراحة العظام والرضوض وجراحة الأعصاب، الطب الداخلي، طب أمراض القلب، طب الأورام، طب أمراض الرئة والصدر، الإنعاش، الطب الشرعي، جناح العمليات، الأشعة المركزية، المخبر والصيدلية.

وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة،
يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال التالي نصه:
معالي الوزير،

بعد التحية والاحترام؛

يعتبر قطاع الزراعة الوتر الحساس في اقتصاد أي دولة،
باعتباره يؤثر ويتأثر بالقطاعات الأخرى بنسبة كبيرة،
والتنمية الفلاحية مرتبة ثانيا في السياسات الاقتصادية
باعتبارها مصدرا أساسيا للغذاء، والمادة الأولية التي
تستخدم في الصناعات الغذائية الأخرى، ونظرا لأهمية
الزراعة في الاقتصاد الوطني انتهجت الدولة سياسة
فلاحية جديدة، حيث عمدت على دعم الفلاحين ماديا
ومعنويا من أجل تكثيف العمل وزيادة المساحات المزروعة،
وتشجيع المستثمرين في القطاع الفلاحي وتحفيزهم قصد
الرفع من الإنتاج وإمكانية تحقيق اكتفاء ذاتي محلي وفي
هذا التوجه استفادت ولاية الجلفة من حصة من الكهرباء
الفلاحية، تقدر بـ 250 كلم ممول من صندوق التنمية
الريفية لتزويد محيطات الاستصلاح الفلاحي بالكهرباء،
بعنوان سنة 2018 (مقرر التمويل رقم 802 بتاريخ
2018/07/25) واستبشرت بها ساكنة الولاية والفلاحين
خيرا، للحد من معاناة الفلاحين المعنيين بالعملية الذين
انتظروها طويلا لدعمهم لزيادة الإنتاج وتوسيع المساحات
المزروعة وتحسين ظروف معيشتهم، واستغلال الآبار لسقي
المحاصيل باستعمال الآليات المقتصدة للمياه، والحد من
عملية استعمال الطرق البدائية في السقي.
لكن الغاية منها لم تتحقق بسبب عدم انطلاق أشغال
التوصيل بسبب بطء الإجراءات الإدارية كالدراسة التقنية
وانطلاق الأشغال.

وبناء على ما ذكر أعلاه ومراعاة لانشغالات الفلاحين
على مستوى ولاية الجلفة نتوجه لكم بالسؤال التالي:
ما هي الإجراءات المتخذة لاستدراك التأخر في انطلاق
الأشغال لتزويد محيطات الاستصلاح الفلاحي بالكهرباء
حسب الأهداف المرجوة منها والمسطرة في رخصة البرنامج؟
تقبلوا مني فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 27 جانفي 2020

محمد قطشة

عضو مجلس الأمة

هذا بالإضافة إلى مصلحتي طب أمراض الدم والمحروقين
واللذين لم يتم بعد وضعهما قيد الخدمة في انتظار توجيه
أطباء متخصصين.

ويعمل بهذه المؤسسة سبعة وثلاثون (37) طبيبا مختصا،
أربعة (04) أطباء عامون، ثلاثة (03) صيادلة ومئة واثان
وثلاثون (132) شبه طبي.

أما عن الإجراءات المتخذة لضمان نشاط الطب الفيزيائي
 وإعادة التأهيل الوظيفي للمرضى بولاية الجلفة، فأعلمكم
بأن هذا النشاط تضمنه العيادة المتعددة الخدمات «بوصري
الدراجي» ببلدية الجلفة والتي تتوفر على مختصين (02)
في الطب الفيزيائي وإعادة التأهيل الوظيفي وأربعة (04)
مرضى مختصين في العلاج الطبيعي والفيزيائي، ولقد
تم تدعيم نشاط هذه المؤسسة بعتاد جديد في بداية شهر
جانفي 2020، الأمر الذي سمح بتسجيل ارتفاع في عدد
حصى العلاج، من 34 حصة خلال شهر ديسمبر 2019
إلى 168 حصة في شهر فيفري 2020.

وبالإضافة لنشاط هذه العيادة، تم وضع مصلحة متخصصة
في الطب الفيزيائي وإعادة التأهيل الوظيفي بالمؤسسة
العمومية الاستشفائية المختلطة «المجاهد هتهات بوبكر»
والتي تضم طاقما طبيا وشبه طبي متكون من طبيب (01)
مختص في الطب الفيزيائي وإعادة التأهيل الوظيفي وثلاثة
(03) مرضى مختصين في العلاج الطبيعي والفيزيائي.
للإشارة، تكفلت المصلحة بـ 5025 حصة علاج منذ
انطلاق نشاطها ابتداء من شهر مارس 2019.
أرجو أن أكون بهذه التوضيحات قد أجب على
سؤالكم، وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 10 مارس 2020

عبد الرحمن بن بوزيد

وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات

3 - السيد محمد قطشة

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور، والمادتين 69 و73
من القانون العضوي رقم 16-12، المؤرخ في 25 أوت 2016،
الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

تحية طيبة وبعد؛

ردا على سؤالكم الكتابي والمتعلق بالإجراءات المتخذة لاستدراك التأخر في انطلاق الأشغال لتزويد محيطات الاستصلاح الفلاحي بالكهرباء، حسب الأهداف المرجوة منها والمسطرة في رخصة البرنامج، يشرفني أن أوافيكم بالتوضيحات التالية:

لقد استفادت ولاية الجلفة من برنامجين هامين، يمول الأول عن طريق صندوق التنمية الريفية على مسافة 250 كلم والثاني خاص بصندوق التضامن للجماعات المحلية على مسافة 750 كلم.

فبالنسبة لبرنامج التنمية الريفية، فقد تمت المصادقة على الصفقة المتعلقة بعملية 250 كلم من الإنارة الفلاحية، وتم دفع خمسين بالمائة (50٪) من المبلغ المالي المخصص لتلك العملية. أما فيما يتعلق بالبرنامج الممول عن طريق صندوق التضامن للجماعات المحلية والذي يسير على المستوى المحلي، فإن الصفقة المتعلقة بعملية إنجاز 750 كلم من الكهرباء الفلاحية، هي قيد الدراسة على مستوى اللجنة المعنية بالصفقات العمومية للولاية.

وعليه، فقد تم إنشاء لجنة ولائية ولجان فرعية لتحديد المناطق وقوائم المستفيدين ضمن القرار الولائي رقم 626، المؤرخ في 24 فيفري 2019 حيث تم:

- المصادقة على لجان كل من دوائر، فيض البطمة ومسعد وعين الإبل ودار الشيوخ والإدرسية والشارف وعين وسارة وسيدي لعجال والجلفة.

- المصادقة على عمل لجان دائرة حاسي بحبح (باستثناء بلدية الزعفران)، ودائرة البرين (باستثناء بلدية بنهار).

فيما تظل لجان دوائر سيدي لعجال وفيض البطمة قيد التعيين. أما بالنسبة للدراسات المستلمة من طرف مؤسسة سونالغاز، فقد تم المصادقة عليها والعملية في طور الاستشارة، لتحديد مؤسسات الإنجاز.

تلكم هي التوضيحات التي أردت إفادتكم بها. وتقبلوا مني، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 30 مارس 2020

شريف عماري

وزير الفلاحة والتنمية الريفية

4 - السيد محمد قطشة

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور، والمادتين 69 و73 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 25 أوت 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال التالي نصه:

معالي الوزير،

بعد التحية والاحترام؛

يعد تطوير وحماية الثروة الحيوانية من بين الأهداف الأساسية للقطاع الوزاري للفلاحة، للتكفل والاهتمام بانشغالات الموالين المتواجدين عبر التراب الوطني وذلك من خلال توفير مادة الشعير على مستوى نقاط البيع التابعة لتعاونيات الحبوب والبقول الجافة التابعة للديوان الجزائري المهني للحبوب، ليتم توزيعها على المربين حسب القوانين المعمول بها، وفي إطار حملة التلقيح ضد الأوبئة التي مست الثروة الحيوانية التي قام بها قطاعكم عبر مصالحكم البيطرية على المستوى الوطني منذ بداية سنة 2018 التي مست الآلاف من رؤوس الأبقار ضد الحمى القلاعية وكذلك الآلاف من رؤوس الأغنام والماعز ضد طاعون المجترات الصغيرة، وتسببت هذه الأوبئة في نفوق أعداد كبيرة من الماشية وتسببت في خسائر مادية للمربين كما كادت أن تعصف بالثروة الحيوانية على المستوى الوطني، وبعد اتخاذ إجراءات المعالجة من قبل البيطريين تم إعداد ملفات وإحصاء حالات نفوق الماشية أين تلقى المربين وعوداً بتعويض تلك الخسائر.

وبناء على ما ذكر أعلاه ومراعاة لانشغالات مربي الماشية المتضررين من الأوبئة المذكورة أعلاه، نتوجه لكم بالسؤال التالي:

هل هناك إمكانية لتعويض المربين المتضررين من فقدان مواشيهم، بسبب الأوبئة كطاعون المجترات الصغيرة التي أصابت الأغنام والماعز والحمى القلاعية التي أصابت الأبقار وهذا للحفاظ على هذه الثروة وتحفيزهم لإعادة ومواصلة تربية المواشي؟

تقبلوا مني فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 27 جانفي 2020

محمد قطشة

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي والمتعلق بالإجراءات المتخذة من أجل تعويض المربين المتضررين من فقدان مواشهم خلال فترة انتشار الأوبئة، كطاعون المجترات الصغيرة التي أصابت الأغنام والماعز والحمى القلاعية التي أصابت الأبقار، يشرفني أن أفيدكم بالتوضيحات التالية:

إن مرض الحمى القلاعية الذي يعتبر عابرا للحدود، قد أصاب فعلا العديد من المواشي بكافة التراب الوطني، خلال سنتي 2018 و2019، حيث تم إحصاء 408 بؤرة للمرض عند الأبقار، منتشرة عبر 33 ولاية، كما تم ملاحظة ظهور هذا المرض من جديد خلال شهر جوان 2018، حيث تم التصريح عنه من قبل، وأصاب بعض الأبقار بولاية تيزي وزو التي كانت أولى الولايات التي مست قطعانها بهذا المرض بصنف مصلي فيروس جديد أدخل حديثا إلى البلاد.

ورغم التدابير الوقائية الأساسية المتخذة من تنقل المواشي وغلق أسواق الماشية وكذا الذبح الصحي الإجباري للأبقار بالنسبة للبؤر الأولى المصرح بها، انتشر المرض عبر العديد من الولايات الأخرى.

وفي هذا السياق، يجب التوضيح أنه تم تسجيل 1853 حالة من الأبقار المصابة بهذا المرض الذي أدى إلى نفوق 200 بقرة منها.

وبعد الإعلان عن البؤر المصرح بها عند الأبقار تم ظهور بؤر أخرى، امتدت إلى المجترات الصغيرة، تم التصريح بها في شهر سبتمبر 2018 والتي لوحظت في البداية بولاية تبسة قبل انتشارها بكافة التراب الوطني، حيث أصبحت 43 ولاية وهذا رغم كل الإجراءات الوقائية المتخذة، علاوة عن التلقيح الجماعي ضد الحمى القلاعية للأبقار الذي تمت مباشرته بداية من شهر أكتوبر 2018 بتلقيح الأغنام والماعز المتواجدة في محيط البؤر المصرح بها عند المجترات الصغيرة.

يجب التوضيح، في هذا الإطار، بتلقي مليوني (02)

جرعة خاصة بالبقر من اللقاحات ضد الحمى القلاعية، أثناء هذه الحملة، تبعه عملية التطعيم الشامل خلال شهر مارس 2019، على إثر اقتناء مليوني (02) جرعة أخرى من اللقاح. لقد بلغ عدد الأبقار التي تم ذبحها حوالي 384 بقرة، كما تم تعويض الموالين وفق الفقرة الفرعية 1.2 للصندوق الوطني للتنمية الفلاحية (FNDA) بمبلغ يقدر بـ 60.721.600.00 دج وهذا طبقا لأحكام المرسوم رقم 72 - 55، المؤرخ في 21 مارس 1972، المتضمن الشرطة الصحية للحيوانات والتي تستخرج بنسبة مرجعية للتعويض لا تتجاوز 80٪ في حالة الذبح الصحي فقط مع السماح بالذبيحة للاستهلاك. واعتمادا على التصريحات المعلن عنها وبغض النظر عن الجوانب التنظيمية المذكورة آنفا، قامت مصالحنا بتقييم مالي لتعويض الموالين تبعا للنفوق الذي خلفه هذا المرض، حيث خصصت مصالحنا احتياجات مالية مقدرة إجماليا بـ 833.301.800.00 دج والتي اعتبرت باهظة تتجاوز الإمكانيات المالية للفقرة الفرعية 2 - 1 للصندوق الوطني للتنمية الفلاحية (FNDA).

بالإضافة لما سبق ذكره، يبقى من المستحسن، أن يقوم الموالون بعمليات التأمين لممتلكاتهم من المواشي خاصة بالنظر لإمكانية تعرض قطعانهم لأمراض عدة تكون، أحيانا، فتاكة، ينجر عنها خسائر مالية.

كما أشير في الأخير إلى أن قطاعنا الوزاري سيواصل اتخاذ كل التدابير اللازمة للحد من انتشار تلك الأمراض الفيروسية المعدية التي تهدد الصحة الحيوانية والاعتناء بانشغالات الموالين والمربين عبر كافة التراب الوطني.

تلكم هي التوضيحات التي أردت إفادتكم بها. وتقبلوا مني، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 30 مارس 2020

شريف عماري

وزير الفلاحة والتنمية الريفية

5 - السيد عمر بورزق

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية طبقاً لأحكام المادة 152 من الدستور، والمادتين 69 و73 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق لـ 25 غشت 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الكتابي التالي نصه:

معالي الوزير،

بعد التحية والاحترام؛

نبارك لكم كسب ثقة رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون من جديد إثر إبقائكم في منصبكم كوزير للداخلية والجماعات المحلية، ونحن نتطلع للخير ولدولة القانون بعيداً عن كل الممارسات السابقة خاصة في تعامل بعض الولاية مع بعض ممارسات رؤساء البلديات الذين أصبحوا يشكلون خطراً على المال العام وليسوا أهلاً للثقة، خاصة أنهم مسبوقون قضائياً ولم يحصلوا على حكم نهائي من الجهات القضائية إما بالبراءة أو بثبوت الإدانة في حقهم.

معالي السيد وزير الداخلية،

نحن كممثلين للشعب بالغرفة العليا للبرلمان نتطلع لتحقيق العدالة من أجل كسب ثقة الشعب من جديد ونبلغكم بأي تجاوزات يقوم بها السادة الولاية أو مسؤولون يندرجون ضمن نطاق تخصصكم متمنين منكم تطبيق العدالة فقط.

معالي السيد وزير الداخلية،

إن ولاية عين الدفلى ولاية ذات مساحة شاسعة ومعروفة بدورها الهام في ميدان الفلاحة التي تعرف كل عام قفزة نوعية لكنها أصبحت كما لو أنها تعاقب بإرسال مسؤولين أكل عليهم الدهر وشرب إما معاقبين أو ممن بقيت لهم أيام على تقاعدتهم، فكل المسؤولين الذين مروا عليها ليسوا في مستوى التطلعات التي يتمناها شعبنا خاصة في مناصب حساسة ذات أهمية بالغة كوالي الولاية والأمين العام للولاية ورئيس الديوان، عمروا كثيراً دون أن يتحسن شيء، بل إن والي الولاية لا قرار له نهائياً فهناك رؤساء بعض البلديات متابعون قضائياً ولا يزالون في المحاكم لكن ولا قرار ردعياً منها أو على الأقل توقيفهم تحفظياً إلى غاية صدور قرار القضاء إما بالبراءة فيعود لمنصبه أو بالإدانة فلا يعود، فكيف

يثق الشعب في متابعين قضائياً لتمثيلهم وتحقيق مطالبهم خاصة والشعب يبعث يومياً تقارير عنهم ولكن دون جدوى؟ دون أن ننسى الأمناء العامين لبعض البلديات واستغلالهم الفاضح لمناصبهم خاصة فيما تعلق بالصفقات العمومية وإخفائهم لها ولدفاتر الشروط لمنحها لمقاولين على حساب مقاولين آخرين في مخالفة واضحة للقوانين تستلزم منكم تدخلكم الحكيم قبل تفاقم الأمور، خاصة أن هناك مثلاً لمثل هكذا أمناء عامين للبلديات: الأمين العام لبلدية عين التركي، والأمين العام لبلدية بير ولد خليفة والذين بقيا في منصبهما مدة تفوق 8 سنوات في خرق واضح للقانون المتعامل به وبالرغم من شكاوي المواطنين للسيد الوالي وتبليغي له بالأمر لكنه لم يكلف نفسه عناء البحث في الأمر وإصدار قرار في هذا الشأن!!

معالي السيد وزير الداخلية،

نأمل فيكم أن تعيدوا حساباتكم من جديد في هذه الولاية وإصلاح ما يمكن إصلاحه من أجل هذا الشعب العظيم الذي ينتظر منا التمثيل ومنكم التطبيق ومنحه حقوقه التي يكفلها له الدستور، فغايتنا واحدة وهي دولة القانون والحريات والعدل والمساواة.

معالي وزير الداخلية، سؤالنا الكتابي هو كالاتي:

متى سيكون لولاية عين الدفلى مسؤولون في مستوى التطلعات وإنهاء مهام من عاثوا في الولاية فساداً؟ متى يتم توقيف رؤساء البلديات المتابعين قضائياً؟ متى يتم فتح تحقيق في قضية الأمناء العامين للبلديات وتوقيفهم إن استلزم الأمر؟ تقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير.

الجزائر، في 2 فيفري 2020

عمر بورزق

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

تفضلتم، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، بتقديم سؤالكم الكتابي بخصوص تعيين مسؤولي ولاية عين الدفلى، وعدم توقيف رؤساء البلديات المتابعين قضائياً وبعض الأمناء العامين للبلديات المستغلين لمناصبهم خاصة فيما يتعلق بالصفقات العمومية.

وعليه، يشرفني إعلامكم أنه استنادا لمبدأ الحركة في تولي مناصب المسؤولية، تعكف المصالح المركزية على اقتراح حركات دورية للإطارات الشاغلة لوظائف سامية على مستوى الجماعات المحلية، والتي تمس غالبا الإطارات التي شغلت أكثر من خمس (05) سنوات في نفس المنصب. في هذا الصدد، يجدر التنويه أن دائرتنا الوزارية لا تحصى أي إطار تجاوزت مدة تنصيبه خمس (05) سنوات بولاية عين الدفلى.

من جهة أخرى، فإن مصالحنا تعكف على تحضير حركة ستتمس باقي المسؤولين المحليين تباعا، وذلك اعتمادا على معايير دقيقة تتمثل في الكفاءة لشغل هذا النوع من الوظائف السامية، بالإضافة إلى النزاهة والمواظمة، من أجل دفع وتيرة التنمية على المستوى الوطني.

أما بخصوص المنتخبين المتابعين قضائيا على مستوى ولاية عين الدفلى، يجدر التذكير أن قرار توقيف المنتخب المحلي عن تأدية مهامه الانتخابية يكون بناء على الإشعار بالمتابعة القضائية ضده، وبعد التأكد أن موضوع التهمة له صلة بالمال العام، أو لأسباب مخلة بصفة صحيحة، عملا بأحكام المادة 43 من القانون رقم 11 - 10، المؤرخ في 22 جوان 2011، المتعلق بالبلدية.

في هذا الشأن، ومنذ بداية العهدة الحالية إلى غاية اليوم، تم على مستوى ولاية عين الدفلى، توقيف خمسة (05) منتخبين محليين عن تأدية مهامهم الانتخابية، من بينهم رئيسا مجلسين شعبيين بلديين.

أما بخصوص الأمنيين العامين لبلديتي عين التركي وبئر ولد خليفة، فإن مصالحنا لم تتلق أي معلومة بخصوص تجاوزات مرتكبة من طرفهما، حيث يتم مباشرة الإجراءات القانونية بمجرد تلقي الإخطار بالمتابعة من طرف الجهات القضائية المختصة، وذلك وفقا للمادة 174 من الأمر 06-03، المؤرخ في 15 جويلية 2006، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.

تفضلوا، السيد عضو مجلس الأمة، بقبول فائق التقدير.

الجزائر، في 10 مارس 2020

كمال بلجود

وزير الداخلية والجماعات المحلية

والتهيئة العمرانية

ثمن النسخة الواحدة 12 دج	الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: 73.59.00 (021) الفاكس: 74.60.34 (021) رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16
-----------------------------	---

طبعت بمجلس الأمة يوم الخميس 8 شعبان 1441
الموافق 2 أفريل 2020

رقم الإيداع القانوني: 457-99 — ISSN 1112- 2587